جريمة الاختفاء

القسري مستمرة: الانكار الرسمي مازال بلا جدوى

التقرير السنوي السادس لحملة أوقفوا الاختفاء القسري

أوقفوا
الاختفاء القسري
STOP ENFORCED DISAPPEARENCE

لتقديم بلاغ
www.stopendis.org

أوقفـــــوا
الاختفـــاء القســري
STOP ENFORCED DISAPPEARENCE

هي حملة أطلقتها المفوضـــية المصـــرية للحقوق والحريات يوم 30 أغســـطس 2015 بالتزامن مع اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري، بهدف نشر الوعي بخطورة جريمة الاختفاء القسري على المجتمع المصري، وضرورة الوقوف أمام جريمة الاختفاء القســري في مصــر في ظل توســع الســلطات المصــرية في ارتكاب الجريمة، وتقديم الدعم النفسي والإعلامي والقانوني لضحايا الاختفاء القسري وذويهم، والسعي لدي أجهزة الدولة للكشف عن مصير الأشخاص المختفين قسريًا، وملاحقة مرتكبي الجريمة، ومكافحة إفلاتهم من العقاب، والحصــول على تعويض وجبر ضــرر الضــحايا، والضــغط على صــناع القرار لمعالجة القصــور التشــريعي في القوانين المصــرية من خلال إصــدار قانون لتجريم الاختفاء القســـري، والانضـــمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

[1] الصفحة الرسمية لحملة أوقفوا الاختفاء القسري على موقع فيسبوك:
https://www.facebook.com/StopForcedDisappearence
الموقع الرسمي لحملة أوقفوا الاختفاء القسري: http://stopendis.org

جريمة الاختفاء القســـري مستمـــرة

الانكار الرسمي مازال بلا جدوى

التقرير السنوي السادس لحملة أوقفوا الاختفاء القسري

المحتويات

1- ملخص تنفيذي 8
2- المنهجية 11
3- مقدمة 12
4- تحليل إحصائي لحالات الاختفاء القسري خلال عام 15
5- الاختفاء القسري للصحافيين 22
6- الاختفاء القسري خلال أحداث سبتمبر 2020 23
7- الاختفاء القسري والتدوير 25
8- الظهور بعد اختفاء قسري لفترات طويلة 29
9- الاختفاء من أماكن الاحتجاز 31
10- الاختفاء عقب استدعاء من الأمن الوطني "المصيدة" 33
11- الاختفاء أثناء التواجد داخل المؤسسات/ أماكن الحكومية 35
12- الاختفاء القسري للنساء 38
13- الاختفاء القسري للأطفال 40
14- استهداف أسر المختفين قسريا 43
15- توصيات 46

ملخص تنفيذي

تعد جريمة الاختفاء القســري على رأس قائمة الانتهاكات التي ترتكبها الأجهزة الأمنية، على رأســها قطاع الأمن الوطني التابع لوزارة الداخلية وجهاز المخابرات العامة، بحق المواطنين ومعارضـي السـلطة في مصـر. ومنذ عام 2015 أطلقت المفوضية المصرية للحقوق والحريات حملتها "أوقفوا الاختفاء القسري" لمناهضة جريمة الاختفاء القسـري، وقد أصـدرت خمسـة تقارير سـنوية منذ إطلاقها، كان آخرها التقرير السـنوي لعام 2020 بعنوان "انتهاك مسـتمر وعدالة غائبة" بالتزامن مع مرور خمس سـنوات على إطلاقها. وثقت الحملة خلال حتى أغسـطس 2020 ما مجموعه 2723 حالة اختفاء قسـري[1] يضـاف إليهم 306 حالة اختفاء قسـري حتى أغسـطس 2021 أي ما مجموعه 3029 حالة في السـت سـنوات منذ إطلاق الحملة. وعلى الرغم من المطالبات المستمرة للسلطات المصرية بضرورة التوقف الفوري عن ممارسة جريمة الاختفاء القسري، وسن تشـريعات لتجريمه ومحاسـبة مُرتكبيه ومكافحة إفلاتهم من العقاب، وأن تتعامل جهات التحقيق بجدية مع البلاغات والشـكاوى المقدمة من الضـحايا وذويهم للوقوف على حقيقة ادعاءاتهم وجبر الضـرر للضـحايا في حال ثبوت صـحة ادعاءاتهم. إلا أن السـلطات المصـرية لا تزال تُصـر على اسـتخدام الاختفاء القسـري بحق المواطنين ومعارضي الحكومة في مصر.

لم تتراجع السـلطات المصـرية عن إنكارها الدائم لوقوع جريمة الاختفاء القسـري، ولا تزال تصـريحات المسـؤولين في مصـر تُصـر على إنكار وجود اختفاء قسـري في مصـر، وأن هؤلاء الأشـخاص إما متغيبين أو انضـموا لجماعات مسـلحة. وفي ظل هذا الانكار شـنت السـلطات حملات أمنية على منظمات المجتمع المدني والنشـطاء، وتحديدًا التي تعمل منها على توثيق انتهاكات حقوق الإنسـان ومسـاندة الضـحايا وأسرهم، وصلت في كثير من الأحيان إلى اعتقال أفراد هذه المنظمات ومنع بعضهم من السفر أو التصرف في أملاكهم.

لم تتوقف الأجهزة الأمنية عند انتهاك حقوق المختفين قسـريًا، بل امتدت الانتهاكات لتطول أسـرهم وعائلاتهم، فخلال رحلتهم للبحث عن مصير ذويهم المختفين وثقت الحملة تعرض العديد منهم للتعنت في تنفيذ الإجراءات القانونية أو التهديد بالحبس والإيذاء البدني، كما وثقت الحملة تعرض العديد من أهالي المختفين قسريًا للحبس والاختفاء قسريًا ليلقوا مصير ذويهم لا لشيء سوى أنهم يسلكون الطرق السلمية والقانونية بحثًا عن ذويهم.[2]

---

[1] حملة أوقفوا الاختفاء القسري، انتهاك مستمر وعدالة غائبة، أغسطس 2020، متاح على: https://www.ec-rf.net/%D8%AD%D9%85%D9%84%D8%A9-%D8%A3%D9%88%D9%82%D9%81%D9%88%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AE%D8%AA%D9%81%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B3%D8%B1%D9%8A-%D8%AA%D8%B5%D8%AF%D8%B1-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A/

[2] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، بيان مشترك بشأن إعتقال و إخفاء ابراهيم متولي منسق رابطة اسر المختفين قسريا، متاح علي: https://www.ec-rf.net/%D8%A5%D8%B9%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84-%D9%88-%D8%A5%D8%AE%D9%81%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D9%87%D9%8A%D9%85-%D9%85%D8%AA%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%85%D9%86%D8%B3%D9%82-%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B7/

نظرًا لما يمثله الاختفاء القسري من حرمان للشخص من حماية القانون، فإنه يجعل المختفي قسريًا أكثر عرضة للتعرض لانتهاكات أخرى كالتعذيب وسوء المعاملة، وقد وثقت حملة "أوقفوا الاختفاء القسري" العديد من شهادات التعذيب الشديد الذي يتعرض له المختفين قسريًا داخل مقار الأمن الوطني والمخابرات خلال فترات اختفائهم، كذلك تعرض عدد من الأشخاص المُبلغ باختفائهم قسريًا قبل فترات إلى القتل خارج إطار القانون. تزعم بيانات وزارة الداخلية أن هؤلاء الأشخاص قُتلوا في تبادل لإطلاق النار، إلا أن أسرهم كانت قد قدمت بلاغات بالقبض عليهم واختفائهم قسريًا قبل فترات من قتلهم.[3]

في ضوء هذا، يقوم التقرير السنوي السادس بتحليل الأنماط التي تتبعها وزارة الداخلية وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطني في ارتكاب جريمة الاختفاء القسري خلال الفترة من أغسطس 2020 وحتى أغسطس 2021. وثق هذا التقرير تعرض عدد 306 شخص للاختفاء القسري، من بينهم 19 من الأطفال دون سن الثامنة عشر، موزعين في 21 محافظة لفترات اختفاء قسري متفاوتة، 251 منهم ظهروا فيما بعد "ناجون من الاختفاء القسري"، و36 مازالوا قيد الاختفاء حتى النشر، و19 غير معلوم وضعهم. وكان النصيب الأكبر لحالات الاختفاء هذا العام خلال ما عرف باحداث 20 سبتمبر 2020 بواقع 124 شخصا. وكان تصنيف الوضع الحالي فيما يخص الناجون : 47 شخص تم إخلاء سبيلهم، 40 شخص مطلق سراحهم او مفرج عنهم بدون قضية، و162 شخص محبوس احتياطيًا، وشخصان محكومًا عليهم ويقضيان فترة عقوبتهما.كذلك جاءت محافظة القاهرة كأعلي المحافظات التي تم فيها القبض علي الضحايا واخفاؤهم وعددهم 93 شخصا، اما بالنسبة لمكان واقعة القبض والإخفاء فقد تعرض 131 شخصا بما يمثل نسبة ** من اجمالي الضحايا للقبض عليه من الشارع.

كذلك يعرض التقرير أنماط الاختفاء خلال العام الماضي حيث نجد أن التدوير بعد فترات اختفاء قسري داخل أحد مقرات الاحتجاز الرسمية بعد الحصول على قرار من أحد الجهات القضائية بإخلاء السبيل أو البراءة هو السمة الغالبة، وهو أحد الأنماط التي تتزايد خلال السنتين الأخيرتين.[4] كذلك وثقت الحملة حالات اختفاء من داخل مطار القاهرة لأشخاص أثناء السفر لخارج مصر أو العودة من الخارج، كما يعرض التقرير الاختفاء القسري بحق النساء والأطفال، وكذلك الاختفاء من كمائن الشرطة أو من داخل إحدى المصالح الحكومية.

ويوضح التقرير ما يواجه أهالي المختفين قسريًا من تعنت أثناء اتخاذ هذه الإجراءات لإجلاء مصير ذويهم المختفين سواء داخل أقسام الشرطة أو النيابات. كذلك تطور دور النيابة العامة ونيابة أمن الدولة العليا

---

[3] حملة أوقفوا الاختفاء القسري، انتهاك مستمر وعدالة غائبة، أغسطس 2020، مرجع سابق

[4] وحتي إشعار آخر، المفوضية المصرية للحقوق والحريات، 22 يونيو 2020 ، متاح علي الرابط التالي :
https://www.ec-rf.net/%d8%a7%d9%84%d9%85%d9%81%d9%88%d8%b6%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b5%d8%b1%d9%8a%d8%a9-%d9%84%d9%84%d8%ad%d9%82%d9%88%d9%82-/%d9%88%d8%a7%d9%84%d8%ad%d8%b1%d9%8a%d8%a7%d8%aa-%d8%aa%d8%b7%d9%84-4

وتحولها من جهة قضائية مستقلة إلى شريك أساسي في انتهاك حقوق ضحايا الاختفاء القسري سواء بحفظ بلاغات الاختفاء القسري وعدم التحقيق فيها أو بحرمانهم من حقوقهم القانونية أثناء التحقيق، وعدم إثبات تعرضهم للانتهاكات داخل مقار الأمن الوطني أثناء فترات الاختفاء القسري.

ينتهي التقرير بعدد من التوصيات للحكومة المصرية بضرورة الاعتراف بارتكاب الأجهزة الأمنية جرائم الاختفاء القسري والتعذيب بحق المواطنين ومعارضي السلطة في مصر، ومحاسبة مرتكبي الجريمة ومكافحة إفلاتهم من العقاب، فضلًا عن ضرورة سن تشريعات تجرم الاختفاء القسري صراحًة في القانون المصري، وضرورة انضمام مصر للاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

2- المنهجية

لإعداد هذا التقرير قامت حملة أوقفوا الاختفاء القسري بتوثيق بلاغات الاختفاء القسري المقدمة إلى الحملة عن طريق إجراء المقابلات مع ذوي الضحايا من المختفين قسريا وعدد من المحامين الموكلين للدفاع عنهم، وذلك في الفترة من أغسطس 2020 وحتى أغسطس 2021.

نظرًا للتضييق الأمني المستمر من قبل الأجهزة الأمنية سواء ما يتعرض له أسر الضحايا وذويهم من تضييق أو تهديدات قد تصل للقبض عليهم واخفائهم اثناء رحلة البحث عن ابنائهم، فضلًا عما تواجهه المؤسسات الحقوقية من تضييق متواصل من قبل مؤسسات الدولة يصل إلى استهداف بعض المدافعين عن حقوق الإنسان بالاعتقال في بعض الأحيان. لذا كانت السمة الغالبة لجمع المعلومات هي إجراء المقابلات عبر الهاتف وعبر الإنترنت.

في إطار عملية الرصد والتوثيق التي تقوم بها الحملة، وفي حال تلقيها بلاغًا باختفاء أحد الأشخاص، تقوم الحملة بالاطلاع على كافة المستندات والأوراق الرسمية والإجراءات القانونية التي اتخذها ذوي الضحايا أثناء رحلتهم للبحث ومعرفة مصير ذويهم المختفين قسريًا، وتحتفظ الحملة من خلال ارشيفها بصور من التلغرافات والبلاغات وكافة الإجراءات الرسمية التي اتخذتها أسر المختفون قسريًا.

تعمل الحملة على التواصل المستمر مع أسر الضحايا وذويهم من أجل متابعة ما يستجد من أمور منذ القبض على ذويهم واختفائهم، ولمتابعة ظهور الحالات وتوثيق البيانات الخاصة بالظهور، وتقديم الدعم القانوني والإعلامي والنفسي اللازم في المراحل المختلفة التي يمر بها الضحايا.

خلال الفترة التي يتناولها هذا التقرير من أغسطس 2020 وحتى أغسطس 2021 تلقت الحملة عدداً من بلاغات الاختفاء القسري، وقام فريق الحملة بإعادة التواصل مع مقدمي البلاغات، حيث تم توثيق 306 بلاغ باختفاء أشخاص في 21 محافظة، تعرضوا للاختفاء القسري لفترات متباينة.

كما يتضمن التقرير بعض الحالات التي تعرضت للاختفاء القسري في فترات سابقة وظهرت خلال الفترة التي يشملها التقرير، أو وردت شكوى إلي الحملة باختفائها قسريًا منذ سنة أو أكثر ولم تكن الحملة قد ضمنتها في قاعدة بيانات أيًا من تقاريرها السابقة.

وتناشد الحملة كل من يتعرض ذويهم للاختفاء القسري بالتواصل الفوري مع الحملة لتقديم كافة سبل الدعم والمساعدة القانونية والإعلامية، ويؤكد فريق الحملة على أنه كان وسيظل شريكًا وداعمًا لأهالي المختفين قسريًا في رحلتهم الشاقة للبحث عن ذويهم، ودعم كامل حقوق الضحايا في الحصول علي جبر الضرر، وملاحقة مرتكبي جريمة الاختفاء القسري، ومكافحة إفلاتهم من العقاب.

3- مقدمة

لا تزال جريمة الاختفاء القســري تحتل موقعًا متقدمًا على رأس قائمة الانتهاكات التي تمارســها الأجهزة الأمنية في مصــر بحق المواطنين، حيث تقوم وزارة الداخلية متمثلة في قطاع الأمن الوطني بممارســة الاختفاء القسـري وما يتبعه من انتهاكات كالتعذيب النفسـي والجسـدي داخل مقرات الأمن الوطني، إلا أن السنوات الأخيرة شهدت تطورًا ملحوظًا في أماكن الاحتجاز خلال فترات الاختفاء حيث لم تعد مقتصرة على مقرات الاحتجاز غير الرسمية، فأصبحت أقسام الشرطة والسجون وأماكن الاحتجاز الرسمية يتم استخدامها لإخفاء المواطنين قسريًا.

فبعد سـنوات من ممارسـة الأجهزة الأمنية لجريمة الاختفاء القسـري، أصـبح الاختفاء سـلوك اعتيادي لدى الاجهزة الامنية بل ويبدو كما لو أنه يتم بتلقائية ضمن إجراءات الاستيقاف والقبض، فأصبح مقترناً بغيره من الانتهاكات التي ترتكب مصحوبة بالاختفاء القسري بصورة اعتيادية، مثلما شهدنا في أحداث سبتمبر 2020 عمليات القبض العشـوائي الموسـع الذي جاء مصـحوبا بجريمة الاختفاء القسـري حيث تعرض عدد كبير من ضــحايا الهجمة الأمنية إلى الاخفاء القســري عقب القبض عليهم. الأمر نفســه يتكرر مع انتهاك آخر وهو "التدوير" والذي يعني إعادة حبس المتهمين على ذمة قضــايا جديدة "تدويرهم" بعد حصــولهم على قرار بإخلاء الســبيل أو حكم البراءة، بالرغم من أن الأجهزة الأمنية تمارس التدوير بأنماط مختلفة، إلا أن تدوير الضـحايا بعد إخفائهم قسـريا يعد من أبرز الانماط واكثرها شـيوعا، لذلك فلا يعد مسـتغربا أن يقترن الاختفاء كممارسـة شـائعة للأجهزة الأمنية مع أبرز انتهاكاتها واكثرها شـيوعا على الإطلاق وهو الاعتقال التعسـفي للمواطنين ومن تعتبرهم تلك الاجهزة خطرا عليها مثل الكتاب والصــحفيين والنشــطاء، ومواطنين قررت الأجهزة الأمنية أن سلوكهم يمثل هجوما عليها.

تبدأ رحلة الاختفاء القسـري منذ لحظة القبض على الضـحية من الشـارع أو اقتحام المنزل من قبل رجال الأمن وإلقاء القبض عليه بدون ابراز إذن أو سند قانوني ليجد نفسه معصوب العينين في أحدى أماكن الاحتجاز غير الرسـمية والتي غالبًا ما تكون أحد مقرات الأمن الوطني ليبدأ مسـيرته مع أشـكال التعذيب المتنوعة على يد أفراد الأمن الوطني من أجل انتزاع الاعترافات والحصول على المعلومات أو للتنكيل به.

وقد عرفت الاتفاقية الدولية الاختفاء القســري بأنه " يقصــد بالاختفاء القســري الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شــكل من أشــكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشــخاص أو مجموعات من الأفراد يتصــرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون".[5]

[5] مادة 2 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 2006، متاح على الرابط: https://bit.ly/2MZNTDE

كما أدرج نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية جريمة الاختفاء القسري إلى جانب جرائم القتل العمد والاسترقاق والتعذيب في مصاف الجرائم ضد الإنسانية إذا ما تم ارتكابها بشكل منهجي أوعلى نطاق واسع.[6]

كما يترتب على عملية الاختفاء القسري انتهاك عددًا من الحقوق الأساسية للفرد الضحية على رأسها انتهاك حق الفرد في الاعتراف بشخصيته القانونية، وحقه في الحرية والأمان على شخصه، وحقه في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية.

لا يتوقف الضرر والمعاناة نتيجة الاختفاء القسري على الشخص المختفي وحسب بل أن المعاناة تطول عائلته بنفس القدر، حيث يتكبد أهالي المختفين قسريًا الكثير من الخوف والرعب على مصير ذويهم المختفين خلال فترات الاختفاء وما إذا كانوا لا يزالون على قيد الحياة أم لا. كما أن هناك انتهاكات أخري قد تتعرض لها أسرة الشخص المختفي في حال ما إذا كان الضحية هو عائل ورب الأسرة فإن شكلًا آخر من المعاناة تواجهه الأسرة نتيجة قلة مواردها وزيادة تكاليف المعيشة بما ينتهك حق الأسرة في الحصول على مستوي معيشي كافٍ والحق في الحصول على الحماية والمساعدة. وقد أدرجت الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في المادة 24 منها تعريفًا للضحية لا يشمل الشخص المختفي فحسب وإنما يمتد التعريف ليشمل أسرة الشخص المختفي باعتبارهم ضحايا لجريمة الاختفاء القسري.[7] كما أقرت المادة ذاتها ضرورة أن تتخذ كل دولة طرف التدابير اللازمة إلى جانب البحث عن مصير الشخص المختفي أن تتخذ إجراءات لمساعدة أسر المختفين في الأمور المادية ومجالات الضمان الاجتماعي.

لا يزال الخطاب الرسمي الصادر من مؤسسات ومسئولي الدولة المصرية والسلطات الرسمية يُصر على إنكار وجود لجريمة الاختفاء القسري، وعلى الرغم من وجود عدد من مؤسسات المجتمع المدني في مصر لا سيما التي تعمل منها على رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان في مصر وفي مقدمتها المفوضية المصرية للحقوق والحريات من خلال حملتها التي أطلقتها منذ عام 2015 والتي تؤكد تقاريرها الدورية على تعرض مئات الأشخاص للاختفاء القسري لفترات متفاوتة داخل مقرات الأمن الوطني منذ عام 2013، وأن المتهمين على ذمة القضايا المسيسة، أو المنوط التحقيق فيها لنيابة أمن الدولة حيث تهم الانضمام لجماعة إرهابية، منذ ذلك الحين تعرض الكثير منهم إن لم يكن معظمهم للاختفاء القسري قبل ظهورهم كمتهمين أمام النيابة.

كذلك فإن عدم انضمام مصر إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري منحها حماية من الالتزام الواقع على الدول الأعضاء بضرورة إصدار تشريع وطني لتجريم الاختفاء القسري ومحاسبة

---

[6] مادة 7 نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما 17 يوليو 1998، متاح على الرابط: https://bit.ly/2TTchb5

[7] مادة 24 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 2006، متاح على الرابط: https://bit.ly/2MZNTDE

مرتكبيه ومكافحة إفلاتهم من العقاب، وهو ما كان بمثابة تصـريح لضـباط قطاع الأمن الوطني بممارسـة الجريمة دون رادع أو خوف من المسـائلة. ولكن لن يعفيها ذلك من الالتزام بالحقوق الواردة في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 والدستور المصري - بل نصوص قانون الإجراءات الجنائية المصـري - كالحق في السـلامة والأمان والحق في المثول أمام قاض لنظر قانونية الحبس والحق في محاكمة عادلة وهي حقوق كفيلة بحماية الأشخاص من الوقوع فريسة لجريمة الاختفاء القسري.

لم ينص المشـرع المصـري على تجريم الاختفاء القسـري بذاته كجريمة تنتهك عدد من الحقوق الأسـاسـية للإنسان إلا أنه في واقع الأمر ممارسة الاختفاء القسري تنتهك عددًا من مواد الدستور والقوانين الوطنية التي أوردت نصوصها حماية للحقوق التي ينتهكها الاختفاء القسري، حيث نص الدستور المصري على الحق في الحرية الشـخصـية وأنها مصـونة لا تمس ولا يجوز القبض علي أحد إلا بموجب إذن قضـائي أو في حالة التلبس.[8] كما أقر الدسـتور المصـري عدم جواز تعرض أي شـخص يقبض عليه أو يحرم من حريته للتعذيب أو المعاملة المهينة، وأن يتم احتجازه في أماكن لائقة تحفظ عليه كرامته.[9]

كذلك فإن عددًا من النصـوص الواردة في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية وهي قوانين وطنية أكدت على حقوق الأشـخاص في عدم التعرض للاحتجاز أو الحبس دون سـند قانوني وكذلك عدم التعرض للتعذيب أو الإيذاء البدني أو المعنوي وأن يتم معاملة من تقيد حريته بما يحفظ عليه كرامته. كما أن عددًا من الحقوق الملازمة للأشخاص المحرومون من حريتهم كحقه القانوني في الاتصال بمحاميه والمثول أمام النيابة في مدة لا تتجاوز أربعة وعشـرون سـاعة وغيرها حقوق أقرتها القوانين الوطنية، إلا أن الممارسـات التي تنتهجها وزارة الداخلية لا تكترث للحقوق القانونية المقررة للمواطنين، وأن الشـرطة وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطني تنتهك حقوق الإنسـان دون رادع، أحيانا اسـتنادا لقانون مكافحة الإرهاب لسـنة 2015 واحيانا بانتهاك مواد هذا القانون نفسه.

[8] مادة 54 دستور جمهورية مصر العربية 2014، متاح على الرابط: https://bit.ly/29WXTYZ

[9] مادة 55 دستور جمهورية مصر العربية 2014، متاح علي الرابط: https://dostour.eg/2013/topics/rights-freedoms/rights-duties-26-5/

4- تحليل إحصائي لحالات الاختفاء القسري خلال عام

وثقت حملة أوقفوا الاختفاء القسري خلال الفترة بين 1 سبتمبر2020 وحتى 1 أغسطس 2021 تعرض 306 شخصًا للاختفاء القسري، من بينهم (4) سيدات و19 من الأطفال دون سن الثامنة عشر، داخل مقرات الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية لمدد اختفاء متفاوتة، كما تابعت الحملة خلال هذه الفترة ظهور 251 شخصًا خلال الفترة ذاتها، بعضهم كان قد تعرض للاختفاء في فترات سابقة.

أولًا: تصنيف حالات الاختفاء القسري وفقا للوضع الحالي للضحية

قامت حملة أوقفوا الاختفاء القسري بتوثيق 306 واقعة اختفاء قسري، تم توثيق 124 من تلك الوقائع ضمن الأحداث المعروفة إعلاميًا بأحداث 20 سبتمبر 2020 تعرضوا جميعا للاختفاء فترات متفاوتة، ليظهر العدد الاكبر منهم خلال العام، في حين ظل البعض قيد الاختفاء.

يوضح الشكل التالي الوضع الحالي للحالات التي تم توثيقها خلال العام وهي كما يلي:

حالات قيد الاختفاء: الحالات التي قامت الحملة بتوثيق اختفائها خلال العام ولم تظهر بعد وعددهم 36 مختفي قسرا.

ناجي من الاختفاء: يقصد بها الحالات التي ظهرت بعد فترات من الاختفاء القسري وقام فريق الحملة بتوثيق ظهورهم ومعرفة مصيرهم.

غير معلوم: هي الحالات التي تم توثيق تعرضها للاختفاء القسري، ولم يتمكن فريق الحملة من معرفة وضعهم الحالي حتى النشر وعددهم 19 حالة.

توزيع الحالات وفقا للوضع الحالي	العدد
ناجي من الاختفاء	251
قيد الاختفاء	36
غير معلوم	19
الاجمالي	**306**

ثانيًا: تصنيف حالات الاختفاء القسري وفقا للوضع القانوني للناجين من الاختفاء:

يوضح الشكل التالي الوضع القانوني الحالي للناجين من الاختفاء القسري بإجمالي 251 حالة لضحايا نجوا من الاختفاء القسـري، حيث تم توثيق ظهور 162 من الضـحايا بعد فترة من الاختفاء أمام جهات تحقيق أصـدرت بدورها قرارا بحبسـهم احتياطيا على ذمة التحقيقات، كما وثقت الحملة صـدور قرارات بإخلاء سـبيل 47 من الضـحايا، في حين وثقت الحملة إطلاق سـراح 40 شـخصـا من مقار احتجازهم دون عرضـهم على أي جهة قضائية.

تصنيف الوضع القانوني للناجين من الاختفاء	العدد
محبوس احتياطى	162
محكوم	2
مخلى سبيله	47
مطلق سراحه	40
الاجمالى	**251**

ثالثًا: تصنيف حالات الاختفاء القسري وفقا للفئة العمرية:

يبين الشكل التالي تصنيف الفئات العمرية لضحايا الاختفاء القسري الذين تم توثيقهم من قبل الحملة خلال الفترة من أغسطس 2020 وحتى أغسطس 2021، فكان الضحايا أصحاب الأعمار التي تتراوح بين 18 - 30 سنة هم أصحاب النصيب الأكبر من حيث تعرضهم للاختفاء القسري بنسبة 47 بالمئة من إجمالي الحالات، في حين جاء الأشخاص بعمر 31- 40 عام في المرتبة الثانية بواقع 65 شخصا تعرضوا للاختفاء القسري، كما وثقت الحملة تعرض 19 من الأطفال القصر دون سن الثامنة عشر لجريمة الاختفاء القسري، في حين لم تتمكن الحملة من التوصل لمعلومات بشأن أعمار ثلاثة من الضحايا تم الاشارة إليهم بغير معلوم.

تصنيف الضحايا حسب الفئة العمرية	العدد
أكبر من 50 سنة	23
بين 18-30 سنة	144
بين 31-40 سنة	65
بين 41-50 سنة	52
غير معلوم	3
قاصر	19
الاجمالى	**306**

رابعًا: تصنيف حالات الاختفاء القسري بحسب محافظة الاختفاء:

يوضـح الشـكل التالي النطاق الجغرافي لحالات الاختفاء القسـري وفقا للمحافظة التي ارتكبت فيها واقعة الاختفاء، حيث وثقت الحملة ارتكاب الأجهزة الأمنية لجريمة الاختفاء القسري في 21 محافظة على مستوى الجمهورية، جاءت محافظة القاهرة كأكبر محافظة تعرض الضـحايا للاختفاء بداخلها فتم توثيق 93 حالة اختفاء داخل المحافظة، في حين حلت محافظة الجيزة في المركز الثاني بواقع 57 واقعة اختفاء قسـري، وفي المرتبة الثالثة جاءت محافظة كفر الشيخ بواقع 46 حالة اختفاء، وسجلت محافظتي بورسعيد وسوهاج أقل عدد في حالات الاختفاء حيث تم توثيق اختفاء ضحية واحدة في كل محافظة منهم.

توزيع الحالات وفقا لمحافظة الاختفاء	العدد
أسوان	5
أسيوط	8
الإسكندرية	14
الإسماعيلية	3
الأقصر	7
البحيرة	5
الجيزة	57
الدقهلية	11
السويس	6
الشرقية	10
الغربية	3
الفيوم	3
القاهرة	93
القليوبية	11
المنيا	13
بنى سويف	4
بورسعيد	1
سوهاج	1
شمال سيناء	3
قنا	2
كفر الشيخ	46
الاجمالى	306

خامسًا: تصنيف حالات الاختفاء القسري وفقا لمكان الاختفاء:

يعرض الشـكل التالي توزيع الحالات وفقا لمكان تعرضـهم للاختفاء القسـري، أي المكان الذي تم فيه القبض عليهم ثم اخفائهم، حيث وثقت الحملة قيام الاجهزة الامنية باختطاف 131 شخصا من الشارع بما يتجاوز 40 بالمئة من حالات الاختفاء القسـري، فيما تأتي عمليات مداهمة المنازل للقبض على الضـحايا واخفائهم في المرتبة الثانية بواقع 93 واقعة اعتقال للضحايا من منازلهم، ويليه مباشرة الاختفاء من أماكن الاحتجاز بواقع 43 واقعة اختفاء تمت أثناء الاحتجاز داخل أقسام ومراكز شرطة، كما تم توثيق قيام الأجهزة الأمنية بالقبض على 31 من الضحايا من مقار عملهم.

تصنيف الحالات وفقا لمكان الاختفاء	العدد
الشارع	131
المحكمة	1
المطار	3
المنزل	93
غير معلوم	2
كمين جيش	1
كمين شرطي	1
مقر الاحتجاز	43
مقر عمله	31
الاجمالى	**306**

سادسًا: تصنيف حالات الاختفاء القسري وفقا لمدد الاختفاء:

يوضح الشكل التالي تصنيف حالات الاختفاء القسري وفقا لمدة الاختفاء التي تعرض لها الضحايا، حيث شكلت المدة من يومين الى اسبوع النسبة الأعلى في مدد الاختفاء التي تعرض لها الضحايا وبلغت 80 حالة اختفاء.

كذلك وثقت الحملة تعرض 53 حالة من الضحايا لفترات اختفاء من أسبوع الى أسبوعين، كما وثقت تعرض 38 من الضحايا للاختفاء لمدد زمنية تراوحت بين أسبوعين الى شهر، في حين تعرض سبعة من ضحايا الاختفاء القسري لفترات اختفاء بلغ مداها أكثر من عام.

وثقت الحملة ظهور 7 من الضحايا الذين سبق لها توثيق اخفاؤهم قسرا، في حين لم تتمكن من الوقوف على مدد الاختفاء الخاصة بكل منهم وتفاصيل ظهورهم بناء على رغبة ذويهم في عدم التواصل مع الحملة مرة أخرى، كما لم تتوافر للحملة معلومات بشأن الوضع الحالي ل 19 من الضحايا الذين تم توثيق اختفائهم ولم نتمكن من الوقوف على ظهورهم من عدمه.

توزيع الحالات وفقا لمدد الاختفاء	العدد
6شهور - سنة	9
أسبوع - أسبوعين	53
أسبوعين - شهر	38
أكثر من سنة	7
شهر - شهرين	29
شهرين - 6 شهور	28
ظهر دون تحديد تاريخ	7
قيد الاختفاء	36
لم تتوفر للحملة معلومات	19
يومين - أسبوع	80
الاجمالى	**306**

سابعًا: تصنيف حالات الاختفاء القسري وفقًا لمكان الظهور الأول للناجين:

يوضح الشكل التالي الأماكن التي ظهر بها الناجين من الاختفاء للمرة الأولي، حيث سجلت نيابة أمن الدولة العليا العدد الأكبر من حالات الظهور والذي بلغ 127 بنسبة تتجاوز 40 بالمئة من حالات الظهور، تلتها النيابات العامة بواقع 68 حالة ظهروا للمرة الأولى في أثناء عرضهم على النيابات العامة، كذلك وثقت الحملة 19 حالة علم ذويهم بظهورهم لأول مرة أثناء تواجدهم داخل أقسام الشرطة، و6 حالات علم ذويهم بظهورهم للمرة الاولى اثناء تواجدهم داخل سجون سواء عمومية او مركزية، كما تم إطلاق سراح 22 حالة، وظهر 8 آخرون لم تتمكن الحملة من الوقوف على معرفة مكان ظهورهم، في حين لا يزال 36 من حالات الاختفاء القسري قيد الاختفاء، كما يظهر 19 حالة اختفاء موثقة تم الاشارة لها ب "غير معلوم" للدلالة على عدم توافر معلومات بشأن وضعها الحالي.

تصنيف حالات الاختفاء وفقا لمكان الظهور	العدد
تم إطلاق سراحه	22
سجن عمومى	2
سجن مركزي	4
ظهر ولم يحدد مكان الظهور	8
غير معلوم	19
قسم شرطة	19
لم يظهر بعد	36
معسكر أمن مركزي	1
نيابة أمن دولة	127
نيابة عامة	68
الاجمالى	**306**

5- الاختفاء القسري للصحافيين

قامت حملة أوقفوا الاختفاء القسري خلال العام الماضي بتوثيق عدد من حالات الاختفاء القسري للصحفيين، كان أبرزها القبض على الصحفي حمدي مختار علي محمد وشهرته حمدي الزعيم، صحفي بجريدة الحياة، تم القبض عليه من منزله من قبل قوة من الأمن الوطني وأفراد ملثمين في حوالي الساعة 1.30 صباح يوم 5 يناير 2021، حيث قاموا بتفتيش المنزل ومصادرة الكاميرا الخاصة به، تعصيب عينيه وتقييده، وإخبار أسرته بأنه سيتم التحفظ عليه ليومين على الأكثر لسؤاله بعض الأسئلة، وفي اليوم التالي توجهت نفس القوة لمنزله مرة أخرى وصادروا أجهزة الهاتف المحمول الخاصة بأفراد المنزل، وحقيبة اسعافات اولية وبعض الكتب، ورحلوا دون الإدلاء بأية معلومات عن مكان تواجده أو موعد خروجه. بتاريخ 16 يناير 2021 ظهر حمدي مختار في نيابة أمن الدولة العليا على ذمة القضية 955 لسنة 2020 والمعروفة إعلاميا بقضية التدوير، وجهت له النيابة اتهامات بالانضمام لجماعة ونشر أخبار كاذبة وسوء استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

وفي شهر فبراير 2021، تعرض الصحفي والكاتب المعارض جمال الجمل للاختفاء القسري فور وصوله إلى مطار القاهرة على متن طائرة مصر للطيران الرحلة رقم MS736 قادما من اسطنبول بعد سنوات من مغادرته للبلاد نتيجة التضييق عليه،[10] وبعد خمسة أيام من الاختفاء قسريًا، ظهر الأستاذ جمال الجمل بتاريخ 28 فبراير 2021 بنيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة وتم التحقيق معه على ذمة القضية رقم 977 لسنة 2017 والمعروفة إعلاميا ب"مكملين 2"، ووجهت له اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وتعمد نشر واذاعة اخبار كاذبة، واستخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي في نشر تلك الأخبار، وذلك بحسب ما ذكره محاميه، وخلال الخمسة أشهر التي قضاها قيد الحبس الاحتياطي نقل الأستاذ جمال الجمل الى مستشفى سجن ليمان طره بعد تدهور حالته الصحية نتيجة التأخر في علاجه، قبل ان يتم اخلاء سبيله ويصل لمنزله في 18 يوليو 2021.[11]

كما وثقت الحملة تعرض الصحفي توفيق عبد الواحد ابراهيم غانم، المدير الإقليمي السابق لوكالة الأناضول، للاختفاء القسري، حيث قام افراد من الامن الوطني ظهر يوم الجمعة 21 مايو 2021 ، بالقبض عليه من أحد الشوارع بمدينة السادس من أكتوبر أثناء توجهه لأداء صلاة الجمعة، وتم اقتياده إلى منزله بنفس المنطقة، حيث تم تفتيش المنزل ومصادرة جهاز للاب توب وهاتف محمول ومبلغ مالي، ومن ثم اختفى لمدة خمسة أيام قضاها داخل مقر الأمن الوطني بالشيخ زايد، وبتاريخ 26 مايو 2021 ظهر في نيابة أمن الدولة العليا التي قامت بتوجيه تهمة الانضمام لجماعة ارهابية اليه، وصدر قرار بحبسه 15 يوم، على ذمة القضية رقم 238 لسنة 2021 حصر أمن دولة. ومازال محبوس احتياطيا حتى تاريخ النشر.

---

[10][10] بيان المحامي ناصر أمين عبر حسابه الشخصي على موقع فيسبوك بتاريخ 28 فبراير 2021، متاح على الرابط:
https://www.facebook.com/photo/?fbid=2788558508127293&set=a.1659820581001097

[11] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، سجل المعتقلين، جمال الجمل، بتاريخ 3 ماريو 2021 :
https://www.facebook.com/ecrf.net/photos/a.344802732350133/1914225622074495

6- الاختفاء القسري خلال أحداث سبتمبر 2020

في النصف الأول من شهر سبتمبر 2020 تزامن حدوث احتجاجات متفرقة على خلفية غرامات التصالح وإزالة المباني المخالفة مع الذكري الأولي لدعوات التظاهر التي أطلقها المقاول في المنفى محمد علي في 20 سبتمبر 2019 والتي تعد واحدة من أكبر موجات التظاهر في الاعوام الاخيرة، وما تبعها من هجمة امنية شرسة تعرض فيها آلاف المواطنين للتوقيف والتفتيش والقبض العشوائي. كانت الحملة قد وثقت تعرض 459 شخصًا للاختفاء القسري خلال الهجمة الأمنية في 2019.[12] ومع تجدد دعوات التظاهر في 2020 وفي ظل حالة من الاحتقان والغضب الشعبي كرد فعل لقانون التصالح شنت الاجهزة الامنية هجمة موسعة واستنفار امني في عدة محافظات قبل 20 سبتمبر 2020 بأيام، شملت انتشار مكثف لقوات الأمن في الأماكن العامة واستيقاف وتفتيش هواتف المواطنين ومراقبة حسابات التواصل الاجتماعي الخاصة بهم، وهو ما دفع عدد من المنظمات الحقوقية إلى إصدار بيان في 20 سبتمبر 2020 دعت فيه إلى احترام حرية الرأي والتعبير والحق في الخصوصية، وطالبت أجهزة الأمن بالتوقف فوراً عن توقيف المواطنين بشكل عشوائي وتفتيش هواتفهم. كما طالبت بالإفراج الفوري عن جميع المحتجزين على خلفية المشاركة في الاحتجاجات في 2019، بعد عام من الحبس الاحتياطي غير المبرر.[13] وبالرغم من أن التظاهرات في 20 سبتمبر 2020 تعتبر محدودة مقارنة بالعام السابق، إلا أنه قد نتج عنها مئات من حالات القبض العشوائي الذي أعقبه إخفاء قسري لمدد قصيرة.

وفقا لآخر تحديث لقاعدة البيانات التي أعدتها المفوضية المصرية للحقوق والحريات حول اعتقالات أحداث 20 سبتمبر 2020 والمنشورة في 8 أكتوبر 2020، فقد بلغ عدد بلاغات الاعتقال الموثقة من قبل المفوضية 968 حالة، تم إطلاق سراح 28 منهم، في حين تم عرض 805 مواطن على نيابة أمن الدولة العليا وصدر بحق معظمهم قرارات بالحبس الاحتياطي على ذمة التحقيقات، في حين ظل 135 شخصا قيد الاختفاء وقت صدور نشرة حصاد الطوارئ.[14]

وكما حدث في 2019، فقد صاحبت حملة الاعتقالات العشوائية الموسعة ارتفاع وتيرة جريمة الاختفاء القسري، نتيجة لارتفاع أعداد المقبوض عليهم ونظرا لأن المقبوض عليهم باختلاف المحافظات التابعين لها يتم عرضهم على نيابة أمن الدولة العليا، فقد لجأت وزارة الداخلية إلى التحفظ على المقبوض عليهم داخل أقسام الشرطة ومقرات الأمن المركزي مع عزلهم عن العالم الخارجي وإنكار تواجدهم لديها، وعرضهم على

---

[12] انتهاك مستمر وعدالة غائبة، التقرير السنوي الخامس لحملة اوقفوا الاختفاء القسري، متاح عبر الرابط:
https://docs.google.com/viewerng/viewer?url=https://www.ec-rf.net/wp-content/uploads/2020/08/output.pdf&hl=ar

[13] مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، منظمات حقوقية تطالب الحكومة المصرية باحترام حرية الرأي والتعبير والتوقف عن عمليات القبض العشوائي للمواطنين، بيان مشترك، متاح عبر الرابط: https://www.facebook.com/CIHRS/posts/3454151657977578

[14] اخر حصاد لغرفة طوارئ احداث 20 سبتمبر، المفوضية المصرية للحقوق والحريات، 8 اكتوبر 2020، متاح عبر الرابط:
https://www.facebook.com/ecrf.net/posts/1745856928911366

دفعات امام نيابة امن الدولة في الأيام التالية للقبض عليهم، وهو ما نتج عنه تعرض أعداد كبيرة من المقبوض عليهم للاختفاء القسري لمدد وصلت الى 30 يوم في بعض الحالات.

وثقت حملة أوقفوا الاختفاء القسري خلال الفترة من 20 سبتمبر وحتى 10 أكتوبر اختفاء 124 شخصا، تم القبض عليهم من عدة محافظات أبرزها محافظتي القاهرة والجيزة وبعض محافظات الصعيد تحديدا المنيا واسيوط والاقصر واسوان. لا يزال هناك ضحية واحدة من المختفين تلك الفترة قيد الاختفاء حتى تاريخ النشر في حين ظهر 121 شخص، ولم تتمكن الحملة من معرفة الوضع الحالي لاثنين من الضحايا. أفاد اغلبهم باحتجازهم داخل مراكز للشرطة أو ترحليهم فور القبض عليهم من مركز الشرطة إلى معسكر للأمن المركزي بسبب ارتفاع أعداد المحتجزين، وبعد فترات اختفاء متفاوتة تبدأ من يومين وتصل الى 30 يوم، أُطلق سراح 34 من المقبوض عليهم بدون عرض تحرير محاضر لهم، وتم عرض البقية وعددهم 87 فردا على نيابة أمن الدولة العليا والتي لم تُخل سبيل سوى 15 من المعروضين أمامها بالرغم من العشوائية التي سادت عملية القبض عليهم.

كانت القضية 880 والقضية 960 لسنة 2020 أمن دولة عليا والمعروفة إعلاميًا بأحداث سبتمبر 2020 صاحبة النصيب الأكبر في ظهور عدد من المختفين قسريًا خلال أحداث سبتمبر 2020 على ذمتها فمن بين 124 حالة اختفاء قسري وثقتها الحملة خلال أحداث 20 سبتمبر 2020، ظهر 68 منهم امام نيابة امن الدولة العليا على ذمة القضية 880 لسنة 2020 في حين ظهر 10 مختفين على ذمة القضية 960 لسنة 2020. استمر ظهور متهمين جدد في نيابة أمن الدولة العليا في الفترة من 22 سبتمبر وحتى 10 أكتوبر 2020 بإجمالي عدد حوالي 805 مواطنا حسب قاعدة البيانات المنشورة من قبل المفوضية المصرية للحقوق والحريات، وجهت إلى المتهمين بالقضية عدة اتهامات وهي الانضمام لجماعة ارهابية، نشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، تمويل جماعة ارهابية، الاشتراك في مظاهرات دون المنصوص عليها قانونا.

7- الاختفاء القسري والتدوير

يعتبر الاختفاء المتكرر أثناء التدوير من الممارسات القاسية للتنكيل بالضحايا وضمان عدم حصولهم على الحرية وعدم تنفيذ قرارات الجهات القضائية، فمن الناحية العملية يعد الاختفاء الممارسة الممهدة للتدوير والسابقة عليه، والتي تستخدمها الجهات الامنية للتحايل على قرارات إخلاء السبيل أو أحكام البراءة، فبدلا من تنفيذ قرار الجهة القضائية يتم إخفاء الضحية وادعاء إخلاء سبيلها من مكان الاحتجاز مع ابقائها قيد الاختفاء لفترة سواء طالت أو قصرت الى حين ظهوره في النيابة مرة أخرى وإدراجه على ذمة قضية جديدة، وتوجه له اتهامات بناء على أعمال تنسب إليه يزعم أنه ارتكابها خلال الفترة الزمنية بين إخلاء السبيل والعرض على النيابة والتي تكون في حقيقة الامر الفترة التي تعرض فيها للاختفاء القسري أو خلال فترة حبسهم قبل قرار اخلاء السبيل.

في السنوات السابقة وخاصة قبل عام 2018، كانت الأجهزة الأمنية تعيد اعتقال الضحايا من منازلهم أو أماكن العمل أو غيرها بعد فترة من إخلاء سبيلهم أو الافراج عنهم الفعلي، فقد يتعرض نفس الضحية لإعادة الاعتقال والإخفاء عدة مرات خلال مدة قصيرة، إلا أن تلك الممارسة تقلصت في مقابل تزايد ظاهرة التدوير بعد الإخفاء القسري، بحيث لم تعد الجهات الأمنية مضطرة إلى إعادة اعتقال من يرغبون في التنكيل بهم في حين يمكنهم التحايل على الأمر باختطاف الضحايا من أماكن الاحتجاز وادعاء تنفيذ قرار إخلاء السبيل أو الافراج، ولا يتم ذلك إلا باشتراك أو تورط الضباط المسؤولين بأقسام الشرطة في عملية الإخفاء حيث يتم تسليم المحتجزين إلى الأمن الوطني وحذف أو تجاهل ما يثبت وجودهم رسميا بالقسم او المركز.

تدوير الطبيب وليد شوقي علي ذمة القضية 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة:

بعد ما يقرب العامين من الحبس الاحتياطي، صدر قرار بإخلاء سبيله يوم 23 أغسطس 2020 من القضية 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة، وصل وليد الي مركز شرطة دكرنس يوم 30 اغسطس، ومكث به يومين واختفى تماما حيث علمت الأسرة بنقله إلى أحد مقرات الأمن الوطني في يوم 2 سبتمبر 2020، استمر اختفاء وليد لأكثر من شهر حيث ظهر بناية أمن الدولة العليا بتاريخ 6 أكتوبر 2020، حيث فوجئ محاموه بالتحقيق معه على ذمة القضية 880 لسنة 2020 وتوجيه نفس اتهامات القضية المخلى سبيله على ذمتها مع إضافة اتهام بالاشتراك في تجمهر ضمن أحداث 20 سبتمبر 2020 التي كان قيد الاختفاء القسري حينها.

تدوير الباحث والناشر أيمن عبد المعطي على ذمة القضية 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة:

حصل أيمن عبدالمعطي على قرار بإخلاء سبيله من الدائرة الأولى إرهاب من القضية 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة في الجلسة المنعقدة بتاريخ 23 أغسطس 2020، وتم نقله إلى قسم الشرطة التابع لمحل إقامته في 28 أغسطس 2020 تنفيذًا لإجراءات إخلاء السبيل، ظل ليومين محتجزًا داخل قسم الشرطة والذي أنكر وجوده، ليظهر بعد 25 يومًا من الاختفاء القسري بتاريخ 17 سبتمبر 2020 أمام نيابة أمن الدولة العليا التي قررت حبسه على ذمة القضية 880 لسنة 2020 بعد اتهامه بالانضمام الى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، نشر أخبار وبيانات كاذبة والتحريض على التجمهر.[15]

اختفاء عبد الله عامر عبده محمد عثمان للمرة الخامسة:

قامت قوات الأمن بإلقاء القبض علي عبد الله للمرة فى أبريل 2017 وهو فى عمر التاسعة عشر، تعرض للاختفاء القسري لمدة 42 يوم ثم ظهر على ذمة القضية 3947 لسنة 2017 اداري العجوزة، وفي 26 مايو 2019 حصل على قرار باستبدال الحبس الاحتياطي بتدابير احترازية، وتم نقله إلى قسم شرطة البساتين تمهيدا لإخلاء سبيله في 29 مايو 2019. استمر احتجازه بالقسم في انتظار إشارة الأمن الوطني حتى 29 يونيو 2019 وظل والده أمام القسم منتظر خروجه إلا أنه لم يخرج، ليتعرض عبد الله للاختفاء القسري للمرة الثانية لمدة تزيد عن تسعة أشهر حتى تم عرضه فى 11 أبريل 2020 أمام نيابة حلوان الكلية التي وجهت له اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية مع الترويج لأغراضها وتقرر حبسه علي ذمة التحقيقات بالقضية رقم 1023 لسنة 2020 حوادث حلوان. وفي 18 نوفمبر 2020، قامت محكمة الجنايات بقبول الاستئناف على حبسه وإخلاء سبيله بتدابير احترازية، إلا أن قسم شرطة البساتين أنكر وجوده في اليوم التالي مدعيًا إخلاء سبيله، ليبدأ بعدها فترة اختفاء للمرة الثالثة في 19 نوفمبر 2020 لمدة تقارب الشهرين حتى ظهر بتاريخ 15 يناير 2021 في نيابة حدائق القبة على ذمة قضية جديدة تحمل رقم 62 لسنة 2021 جنح حدائق القبة، والتي أخلي سبيله على ذمتها في 17 مارس 2021. إلا أن قسم شرطة حدائق القبة لم يمتثل لقرار النيابة بإخلاء سبيله وتم اخفاؤه وإنكار وجوده لديهم للمرة الرابعة، ليظهر عبدالله بتاريخ 12 مايو 2021 بعد حوالي 55 يوما من الاختفاء أمام نيابة التجمع الاول علي ذمة قضية جديدة تحمل رقم 4777 لسنه 2021 إداري التجمع الاول وتقرر احتجازه بقسم التجمع الاول بعد قرار النيابة بحبسه علي ذمة التحقيقات بعد اتهامه بالانضمام لجماعة ارهابية وحيازة منشورات. وفي 25 مايو 2021 قررت محكمة جنح التجمع الأول، إخلاء سبيله بكفالة قدرها ألف جنيه، وهو ما لم يقم قسم التجمع الاول بتنفيذه ليتم اخفائه قسريًا للمرة الخامسة، وظل قيد الاختفاء القسري 54 يوما، حتي ظهوره أمام نيابة دار السلام بتاريخ 19 يوليو 2021 والتحقيق معه لتقرر النيابة حبسه علي ذمة قضية جديدة تحمل رقم 4439 لسنة 2021 اداري دار السلام وايداعه بقسم شرطة دار السلام.

---

[15] الشبكة العربية لمعلومات حقوق الانسان، بيان صحفي، 19 اكتوبر 2020 : https://www.anhri.info/?p=19581

اختفاء محمود محى الدين عبد الفتاح الحداد للمرة الخامسة:

قامت قوات الأمن بإلقاء القبض على محمود محي الدين والبالغ من العمر 43 عاما بتاريخ 7 أكتوبر 2019 ليلًا من منزله بقرية سيدى غازي مركز كفرالشيخ، وتم اقتياده إلى جهة غير معلومة وإخفاؤه قسريا حتى ظهر على ذمة المحضر رقم 12250 لسنة 2019 إدارى مركز كفرالشيخ بتاريخ 22 نوفمبر 2019، وتم اتهامه بالانضمام لجماعة تكفيرية، وتم حبسه احتياطيًا حتى قررت المحكمة قبول استئنافه على قرار حبسه احتياطيًا وإخلاء سبيله بكفالة قدرها 5000ج بجلسة 1 فبراير 2020. إلا أنه لم يخلى سبيله وتعرض للاختفاء القسري للمرة الثانية حتى ظهر بتاريخ 20 فبراير 2020 وعرضه على ذمة القضية رقم 1291لسنة 2020 إدارى كفرالشيخ مواجهًا اتهامات بالانضمام لجماعة تكفيرية حتى تم إخلاء سبيله في 15 ابريل 2020 بضمان محل إقامته، وعليه تم ترحيله من محبسه في سجن طنطا إلى معسكر قوات الأمن بكفرالشيخ. لم يتم تنفيذ قرار إخلاء سبيله وتم اخفاؤه قسراً للمرة الثالثة بدءً من اليوم التالي لإخلاء سبيله ولفترة استمرت خمسة أشهر، ظهر بعدها بتاريخ 1 أغسطس 2020 على ذمة قضية جديدة تحمل رقم 5021 لسنة 2020 ادارى كفرالشيخ بنفس الاتهامات السابقة، حتى حصل على قرار بإخلاء سبيله بجلسة 15 أغسطس 2020. مرة أخرى لم يتم تنفيذ قرار إخلاء سبيله، ليتعرض للاختفاء القسري مرة أخرى لمدة 53 يوما حتى ظهر بتاريخ 7 اكتوبر2020 على قضية جديدة برقم 8650 لسنة 2020 ادارى كفرالشيخ مواجها الاتهامات ذاتها مجددا. بعد قضائه اكثر من ستة اشهر قيد الحبس الاحتياطي بسجن طنطا العمومي، حصل علي قرار بإخلاء سبيله بتاريخ 27 ابريل2021 من القضية رقم 8650 لسنة 2020 ادارى كفرالشيخ بكفالة قدرها 5000 جنية، الا أنه تم اخفاؤه قسريا داخل معسكر قوات الامن بكفر الشيخ مرة أخرى وللمرة الخامسة تمتنع الجهات الامنية عن تنفيذ الأمر القضائي الصادر بإخلاء سبيله. ظهر محمود محي الدين بتاريخ 3 يونيو 2021 أمام نيابة أمن الدولة العليا، والتي أصدرت قرار بحبسه على ذمة القضية رقم 620 لسنه 2021 حصر امن دولة عليا، وإيداعه سجن طره شديد الحراسة المعروف بالعقرب.

عبد الرحمن طارق "موكا":

في يوم 10 سبتمبر 2019 توجه موكا إلى قسم شرطة قصر النيل لقضاء المراقبة المقررة عليه بحكم قضائي "12 ساعة يوميا من 6 مساءا وحتى 6 صباحا لمدة 3 سنوات" وبعد انتهاء مدة المراقبة الخاصة به في السادسة صباحا حاولت الاسرة الاتصال به فوجدوا هاتفه مغلقا وبسؤال الاسرة عنه بقسم قصر النيل أنكر القسم وجوده إلى أن ظهر في اليوم التالي أمام نيابة أمن الدولة على ذمة القضية رقم 1331 لسنة 2019 حصر أمن دولة مواجهًا اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة. استمر حبسه احتياطيا على ذمة القضية إلى أن قررت محكمة الجنايات إخلاء سبيله بتدابير احترازية بجلسة 10 مارس 2020 وتم ترحيله إلى قسم قصر النيل تمهيدا لتنفيذ القرار. وفي 12 ابريل 2020 تحصل على قرار بإلغاء التدابير الاحترازية وإخلاء سبيله بضمان محل الاقامة الا ان كلا القرارين لم ينفذ حيث استمر اخفاؤه قسراً بقسم شرطة قصر النيل لمدة 50 يوما بدعوى انتظار تأشيرة الأمن الوطني. وفي يوم 30 ابريل 2020 تم عرضه علي نيابة أمن الدولة العليا وتدويره علي ذمة قضية جديدة تحمل رقم 588 لسنة 2020 حصر أمن دولة ووجهت له اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وبتاريخ 21 سبتمبر 2020 تحصل "موكا "على قرار بإخلاء سبيله بتدابير احترازية، لكن القرار لم ينفذ وظل مختفيا لأكثر من 60 يوما داخل قسم شرطة قصر النيل مرة أخرى، حتى ظهر في 3 ديسمبر 2020 مجددًا امام نيابة امن الدولة العليا حيث تم التحقيق معه بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب وتقرر حبسه احتياطيًا على ذمة القضية 1056 لسنة 2020.[16]

[16] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، بعد اختفائه لأكثر من 60 يومًا.. تدوير موكا للمرة الثالثة في قضية جديدة، بيان صحفي، 5 ديسمبر 2020، متاح عبر الرابط: https://www.facebook.com/ecrf.net/posts/1800033236827068/

8- الظهور بعد اختفاء قسري لفترات طويلة

وثقت الحملة خلال الفترة من أغسطس 2020 إلى أغسطس 2021 ظهور العديد من المختفين قسريًا بعد الاختفاء لمدد طويلة تجاوزت العامين في بعض الحالات، وتكرر ظهور العديد من الحالات التي تم القبض عليهم واخفاؤهم في أعوام سابقة، حيث وصلت مدد الاختفاء قبل الظهور إلى ثلاث أعوام في بعض الحالات

حيث وثقت الحملة خلال الفترة التي يشملها التقرير ظهور سبع حالات ممن قامت الحملة بتوثيق اختفاؤهم خلال أعوام سابقة.

ظهور منار عادل أبو النجا وطفلها البراء:

كانت الحملة قد وثقت اختفاء منار أبو النجا بصحبة زوجها وطفلهما في 9 مارس 2019، وبحسب ما جاء في الدعوي القضائية رقم 38626 لسنة 73ق المرفوعة من قبل الأسرة ضد وزير الداخلية لمطالبته بالكشف عن مكان اختفائهم وصدر الحكم بتاريخ 31 يوليو 2019، فقد تم القبض على منار عادل أبو النجا وزوجها عمر عبد الحميد أبو النجا وطفلهما يوم 9 مارس 2019 من ميدان الساعة بالإسكندرية، وكان البراء وقتها لم يبلغ من العمر سوى عام واحد.

وخلال 23 شهرًا من الاختفاء القسري، لم تتمكن الأسرة من الوصول لمعلومات بخصوص مكان احتجازهم بالرغم من صدور حكم قضائي ضد وزير الداخلية يلزمه بالكشف عن مكانهم.

في يوم 20 فبراير 2021، ظهرت منار بصحبة طفلها وقد بلغ ثلاث سنوات وقت ظهوره في نيابة أمن الدولة العليا وقد وجهت لها اتهامات بالانضمام وتمويل منظمة إرهابية وتم إدراجها على ذمة القضية 970 لسنة 2020، وصدر قرار بحبسها 15 يوم على ذمة التحقيقات، ولا تزال قيد الحبس الاحتياطي.

يذكر أن تاريخ القبض على منار مسجل في محضر النيابة بتاريخ 17 فبراير 2021 بخلاف التاريخ الحقيقي للقبض عليها. أما بالنسبة للبراء فبعد أن قضى عامين من الاختفاء القسري بصحبة والدته تم فصله عنها عند ظهورهما في النيابة وتسليمه لأسرة والدته تطبيقا لنص المادة 20 من القانون رقم 396 لسنة 1956والمعدل بالقانون رقم 106 لسنة 2015 تنظيم السجون والتي نصت على "يبقى مع المسجونة طفلها بحضانة السجن حتى يبلغ من العمر أربع سنين على أن تلازمه خلال العامين الأولين، فإن لم ترغب في بقائه معها أو بلغ هذه السن سُلم لمن له الحق في حضانته قانوناً..."، وهو ما تسبب له بحالة من الهلع والذعر حيث قضى عامه الثاني والثالث بمفرده معها.

في بيان أصدرته عدد من المنظمات الحقوقية طالبت فيه بسرعة الإفراج عن السيدة منار أبو النجا لكي تعود الى طفلها وحتى يتمكن كلاهما من الحصول على المساعدة النفسية والتأهيل النفسي اللازمين، كما

طالبت بإجلاء مصـير الزوج والأب، عمر أبو النجا، الذي يظل مصـيره مجهولا منذ اختطافه مع زوجته وطفله يوم 9 مارس 2019، محملة وزارة الداخلية مسؤولية سلامته وحياته.[17]

خالد أحمد عبد الحميد سعد سليمان:

كان المهندس خالد عبد الحميد والذي يبلغ من العمر 39 عاما، قد تم القبض عليه بعد اقتحام منزله بالقاهرة فجر يوم 5 يوليو 2019، وبالرغم من لجوء أسـرته للاسـتعلام عن مكان احتجازه وإرسـال تلغرافات وتحرير البلاغات لدى الجهات المعنية، إلا أن مكان احتجازه ظل غير معلوم لذويه طوال العامين الماضيين.

في 4 يونيو 2021 وبعد عامين من اخفاؤه قسريا، علمت أسرته بوجوده داخل سجن طره شديد الحراسة 2، حيث تم عرضه في فترة سابقة على نيابة أمن الدولة العليا وتقرر حبسه احتياطيًا على ذمة احدى قضايا نيابة أمن دولة حيث يواجه الاتهامات المعتادة بالانضـمام لجماعة إرهابية، ولم تعلم أسـرته بظهوره الا بعد نقله إلى سجن طره شديد الحراسة 2.

[17] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، من أجل الإفراج عن السيدة منار أبو النجا وعودتها لطفلها، بيان مشترك، 1 مارس 2021، متاح عبر الرابط: https://www.facebook.com/ecrf.net/photos/a.344802732350133/1865542983609426

9- الاختفاء من أماكن الاحتجاز

عادة ما يكون ضحايا هذا النمط هم أشخاص مقبوض عليهم بالأساس، ويتم إخفاؤهم أثناء إتمام إجراءات إخلاء السبيل أو إطلاق السراح، فسواء حصل الشخص على قرار بإخلاء سبيله من احد الجهات القضائية أو حكما بالبراءة أو انتهى من قضاء محكومية، يتم نقله من محبسه إلى قسم الشرطة التابع له تنفيذا لإجراءات إخلاء سبيله، إلا أنه جرى العرف أن يتم عرض المخلى سبيله على ذمة قضايا ذات طابع سياسي على الأمن الوطني للتأشير على خروجه، وهو بالطبع أمر غير قانوني لكنه النظام المعمول به في أقسام الشرطة، وهنا يقرر الأمن الوطني اما تنفيذ القرار الصادر من الجهة القضائية، أو التحفظ على الشخص واحتجازه بغير وجه حق مع ابلاغ اسرته بعدم وجوده داخل القسم و شطب اسمه من الأوراق الرسمية للقسم وهو ما يجعله مختفي قسرا.

عادة ما يقضي المختفون فترة إختفاؤهم بصورة غير رسمية داخل قسم الشرطة فيما يعرف بـ "مكتب الأمن الوطني" أو "حجز الأمن الوطني" وفي أحيان اخرى يتم نقلهم خارج القسم إلى مقرات تابعة للأمن الوطني.

في اغلب الحالات يظهر المختفي على ذمة قضية جديدة، حيث ظهر في العام الماضي 42 من المختفين من أصل 43 تعرضوا للاختفاء من مكان الاحتجاز، أخلى سبيل 11 منهم في حين صدر حكم بحق أحدهم، أما البقية وعددهم 31 لا يزالون قيد الحبس الاحتياطي، وتبقى حالة واحدة لم تتمكن الحملة من تحديد الوضع القانوني الحالي لها.

اختفاء زكى رمضان أحمد محمد البيومي قسريًا للمرة الرابعة:

ألقت قوات الأمن القبض عليه من منزله في 4 يوليو 2017 وظل قيد الاختفاء القسري حتى ظهر بتاريخ 10 أكتوبر 2017 أمام نيابة أمن الدولة العليا على ذمة القضية رقم 760 لسنة 2017 حصر أمن دولة، وصدر قرار بإخلاء سبيله بعد أن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي المنصوص عليها قانونا وأصبح إخلاء سبيله وجوبيا. بتاريخ 17 نوفمبر 2019 تم ترحيله إلى كفرالشيخ وتم اقتياده إلى مقر الأمن الوطني بكفر الشيخ حيث تم اخفاؤه قسريًا للمرة الثانية حتى ظهر بتاريخ 22 ديسمبر 2019 على ذمة المحضر رقم 8367 لسنة 2019 إداري الحامول والمقيد برقم 26 لسنة 2020 جنح أمن دولة طوارئ الحامول وقدم للمحاكمة بجلسة 14 يناير 2020 وتم الحكم عليه بالحبس سنة مع الشغل وتم إيداعه بسجن طنطا العمومي. بتاريخ 22 ديسمبر 2020 كان قد قضي فترة حبسه على تلك القضية وتم ترحيله إلى مقر الأمن الوطني بكفرالشيخ والذي تجاهل قرار الإفراج عنه وقام بإخفائه قسريًا للمرة الثالثة، إلى أن تم عرضه مرة أخرى على ذمة القضية رقم 345 لسنة 2021 إداري الحامول بتاريخ 26 يناير 2021، حتى حصل علي قرار بإخلاء سبيله بكفالة قدرها 500 جنية بتاريخ 2 فبراير.021، إلا أن القرار لم يتم تنفيذه وتم ترحيله من مركز شرطة الحامول في 3 فبراير 2021 إلى معسكر قوات الامن المركزي ليتم إخفاؤه قسريًا للمرة الرابعة لأكثر من شهر، حتى ظهر بنيابة الحامول

بتاريخ 7 مارس 2021 على ذمة المحضر رقم 1021 لسنة 2021 إداري الحامول بتهمة الانضمام الى جماعة الإخوان المسلمين.

سعد حسن على السنبختى:

يبلغ من العمر 38 عاما، بعد انتهائه من قضاء خمس سنوات هي مدة الحكم الصادر ضده والتي قضاها داخل سجن المنيا شديد الحراسة، تم ترحيله لقسم الشرطة التابع له بمحافظة الاسماعيلية تمهيدًا لإتمام إجراءات الإفراج عنه، ولم يتبقى سوى عرضه على الأمن الوطني للتأشير على خروجه، إلا أنه بتاريخ 3 يونيو 2020 تم اخفاؤه قسريا وإنكار وجوده بداخل قسم الشرطة، حتى ظهر بعد حوالي ستة أشهر من الاختفاء أمام نيابة أمن الدولة العليا وتقرر حبسه خمسة عشر يوما على ذمة التحقيقات بالقضية 1018 لسنة 2020 حصر أمن دولة.

وائل عبد الفتاح عبد الوهاب:

في 17 فبراير 2021 تم ترحيله إلى قسم شرطة ثان المنصورة تمهيدًا للإفراج عنه بعد أن حصل على حكم بالبراءة في القضية 4040 لسنة 2020. لم يلتزم قسم ثان المنصورة بتنفيذ قرار الجهة القضائية الصادر بالإفراج عنه وتعرض للاختفاء القسري من داخل القسم الذي أنكر وجوده. استمر اخفاؤه أكثر من ثلاثة أشهر، وتحديدا في 15 يونيو 2021 تم إطلاق سراحه بعد 118 يوم من الاختفاء القسري. يذكر أنه تعرض للاختفاء في المرة الأولى حين تم اقتحام منزله يوم 23 أكتوبر 2020 وعند اكتشاف انه خرج حديثا من عملية جراحية، لم يقبضوا عليه وطلبوا منه مراجعتهم في الأمن الوطني بعد أسبوع، وعند ذهابه يوم 2 نوفمبر 2020 تعرض للاختفاء القسري لمدة 28 يوم وعُرض على النيابة بعد ذلك وتم حبسه احتياطياً على ذمة القضية رقم 4040 لسنة 2020 والمتهم فيها بالانضمام لجماعة وعقد لقاءات سرية، تجدد حبسه عدة مرات حتى أحيلت القضية للمحاكمة وصدر حكم بالبراءة في القضية المقيدة برقم 4040 لسنة 2020 يوم 16 فبراير2021.

10- الاختفاء عقب استدعاء من الأمن الوطني "المصيدة"

يعد جهاز الأمن الوطني هو الفاعل الأساسي في جريمة الاختفاء القسري، فسواء تم القبض على الضحية من المنزل أو مكان الاحتجاز أو غيرها من الأماكن، فغالبا ما تتضمن القوة الأمنية القائمة بعملية القبض عناصر من الأمن الوطني أن لم تكن جميعها من أفراد الأمن الوطني.

في الأعوام الثلاث الاخيرة، ومع شيوع القبض والاختفاء المتكرر لنفس الشخص، وخروج العديد من المعتقلين مع الإبقاء على تدابير الاحترازية، أصبح من الشائع ان يقوم ضباط من الأمن الوطني بالتواصل مباشرة مع المواطنين وطلب حضورهم لاستجوابهم بشكل منتظم أو ما يعرف ب"المتابعة" في مقرات تابعة للأمن الوطني وهو ما يعد مخالفا للقانون بطبيعة الحال، وعليه فقد صار من المعتاد أن يتوجه بعض الأفراد طواعية لأقسام أو مقرات تابعة للأمن الوطني لمقابلة ضباطه بناء على طلب أو استدعاء منهم وحين يصل للمقر يتم اغلاق هاتفه وينقطع الاتصال معه وينكر المسؤولون عن المقر تواجده لديهم، كما يصعب على الأسرة إثبات الواقعة قانونا. وقد يتم الأمر بصورة أخرى اقل مباشرة، حين يقوم الأمن بإجبار الشخص المقبوض عليه وفي حوزتهم على التواصل مع أحد من اقاربه أو اصدقاؤه ويطلب منه الحضور لمقابلته في مكان محدد، حيث ينصب له كمين ويتم القبض عليه في الوقت والزمان المعين للقاء.

قد يظهر المختفون بعد مدة على ذمة قضايا جديدة، وبعضهم يتم إطلاق سراحهم بدون عرضه على النيابة بعد فترة من الاختفاء القسري.

أحمد سمير سنطاوي:

باحث وطالب الماجستير في جامعة أوروبا المركزية في النمسا، يبلغ من العمر 29 عاما. عاد إلى مصر في 15 ديسمبر 2020، وفور وصوله إلى مطار شرم الشيخ الدولي، تم استيقافه والتحقيق معه من قبل شرطة المطار، ثم إطلاق سراحه، وأثناء سفره إلى مدينة دهب جنوب سيناء، تم مداهمة محل سكنه في 23 يناير 2021 في الساعة الثانية صباحا من قوة امنية وبرفقتهم ضابط من الأمن الوطني، قاموا بتفتيش المنزل، وتصوير بطاقات الرقم القومي للمقيمين بداخله، كما تم مصادرة كاميرتي المراقبة، وطلبوا إبلاغه بالحضور إلى مكتب الأمن الوطني عند عودته. في صباح 30 يناير توجه أحمد إلى مكتب الأمن الوطني فطلبوا منه الحضور مرة أخرى بعد يومين وبالفعل ذهب مجددا في 1 فبراير 2021 حيث تم التحفظ عليه داخل قسم شرطة التجمع واخفاؤه بمعرفة الأمن الوطني، وقد حرر أهله تلغراف بالواقعة إلى النائب العام بتاريخ 4 فبراير 2021 قيد برقم 10481702504 ليظل مختفيا بعدها لأيام حتى ظهوره في 6 فبراير 2020 بنيابة أمن الدولة العليا التي قامت بالتحقيق مع أحمد في الاتهامات الموجهة له بالانضمام إلى جماعة إرهابية، إذاعة أخبار كاذبة، واستخدام حساب على شبكات التواصل الاجتماعي لنشر الأخبار الكاذبة، وتقرر حبسه علي ذمة التحقيقات بالقضية 65 لسنة 2021 حصر أمن دولة.

إسلام محمد عرابي:

تلقي اســـلام مكالمة هاتفية يوم 26 ديســـمبر 2020 أثناء ذهابه الى عمله، من قبل أحد أمناء الشـــرطة التابعين لجهاز الأمن الوطني وقام باستدعائه للحضور الى فرع الأمن الوطني بشبرا الخيمة "الفيلا"، مهددا إياه في حال عدم حضوره. استجاب اسلام لطلب الحضور وذهب إلى مقر الجهاز حيث تعرض للإخفاء قسرًا مدة اسبوع ظهر بعدها بنيابة شبرا الخيمة وتم التحقيق معه في القضية رقم 162 لسنة 2020 جنح شبرا الخيمة ثان. استمر حبسه احتياطيا حتى حصل على إخلاء سبيل بتاريخ 16 فبراير 2021 بكفالة مالية قدرها 3 آلاف جنيه تم سدادها، إلا أنه ظل محتجزا دون وجه حق داخل قسم شرطة شبرا الخيمة ثان حتى بداية شهر مارس حين أنكر قسم الشرطة تواجده وتعرض للاختفاء للمرة الثانية الى أن تم إطلاق سراحه بتاريخ 6 أبريل 2021 بعد أكثر من شهر ونصف على قرار النيابة بإخلاء السبيل.

علي كامل (اســـم مســـتعار): بتاريخ 18 أبريل 2020 تم اســـتدعائه للمرة الأولى من قبل الأمن الوطني ببورسعيد وذلك بسبب صلاته على الرصيف أمام المحل الذي يعمل به، وتعهد بعدم تكرار ذلك وخرج في نفس اليوم، وبتاريخ 13 أغسطس 2020 تم استدعائه مرة أخرى بحجة "هنسألك سؤالين" وتم إخباره أنه سيعود قبل صلاة الظهر ولكنه تعرض للاختفاء القسري لأكثر من شهر حتى ظهر بتاريخ 27 سبتمبر 2020 على ذمة القضية رقم لسنة والتي اخلي سبيله منها في أكتوبر 2020 واختفى للمرة الثانية إلى أن ظهر مجددا في نيابة أمن الدولة في أول يناير 2021 ومازال قيد الحبس الاحتياطي .

11- الاختفاء أثناء التواجد داخل المؤسسات/ أماكن الحكومية

إن تغول سلطة الأجهزة الأمنية داخل المؤسسات الحكومية والمرافق العامة وحرص الأجهزة الأمنية على السيطرة على أشكال الحياة المدنية، في ظل حالة متجددة من الاستنفار الأمني وحالة الطوارئ جعل من تواجد المواطن أمام موظف رسمي تابع لوزارة الداخلية ليس مجرد اجراء روتيني من المفترض أن يسير بسلاسة بل أمر محفوف بالمخاطر.

وثقت الحملة خلال العام عدد من الحالات التي تعرضت للاختفاء القسري أثناء التواجد في أماكن رسمية، حيث تم استيقاف الضحايا والقبض عليهم واخفاؤهم بلا اي مقدمات يذكرهم التقرير هنا بأسماء مستعارة بناء على طلبهم أو طلب أسرهم. ففي حالة علي أحمد (اسم مستعار) تم القبض على الضحية من وحدة مرور البساتين بمحافظة القاهرة أثناء تجديد رخصة قيادة، وبسبب مشادة كلامية قامت المباحث بالقبض عليه في 21 سبتمبر 2020 واخفاؤه قسرا حتى ظهر بعد 12 يوم في نيابة أمن الدولة العليا على ذمة أحدى القضايا ووجهت له اتهامات بالتظاهر، وهو ما تكرر مع محمد شريف (اسم مستعار)، في 25 نوفمبر 2020 فقد تم استدعاؤه لوحدة مرور الإسماعيلية لتجديد رخصة القيادة إلا أنه تم التحفظ عليه بالداخل وانقطع التواصل معه وبسؤال الاسرة عنه في وحدة مباحث المرور وقسم الشرطة التابع له أنكروا وجوده لديهم.

لا يختلف الأمر كثيرا بالنسبة لأكمنة الشرطة، فقد وثقت الحملة خلال العام الماضي ثلاثة حالات جديدة لأشخاص تعرضوا للاختفاء القسري بعد توقيفهم بكمائن تابعة للشرطة او الجيش. الحالة الأولى أحمد مجدي (اسم مستعار) تعرض للقبض والاختفاء وهو في طريقه لعمله وذلك بتاريخ 15 أغسطس 2015 أثناء مروره بكمين تابع للجيش في مدينة العريش، في حين تعرض محمد ابراهيم (اسم مستعار) للاختفاء بعد توقيفه وتفتيشه بكمين شرطة بمحافظة السويس وذلك أثناء سفره لمدينة دهب في 5 سبتمبر 2017، وتكرر الأمر مع احمد مصطفي (اسم مستعار) والذي تم القبض عليه واخفاؤه من كمين شرطة في الحي السابع بمدينة نصر بتاريخ 10 أغسطس 2019. تكرر الأمر في المرات الثلاث بنفس الطريقة رغم اختلاف مكان كل واقعة وحدوثهم على فترات زمنية متباعدة، لكن في كل مرة كان يتم توقيف حافلة مواصلات عاملة للتفتيش والتحفظ على فرد أو فردين مع عدم ابداء اسباب وترك الحافلة ترحل بدونهم، وبانقطاع التواصل مع ذويهم، تذهب الأسرة للسؤال عنهم سواء بالكمين نفسه إن كان كمين دائم أو بقسم شرطة تابع له ولا يقابلون سوى الإنكار في الحالتين، ولا زال ثلاثتهم قيد الاختفاء حتى الآن.

وثقت الحملة أيضا تعرض محمود عبد الله (اسم مستعار) للقبض عليه في 2 مارس 2020 واخفاؤه من داخل إحدى قاعات المحاكم بمحافظة الإسكندرية، حين كان يزور أحد أصدقاؤه المقبوض عليهم وطلب منه أحد أفراد الأمن بطاقته وسأله عن سبب تواجده بالمحكمة قبل أن يقوم بالقبض عليه. استمر إخفاؤه داخل أحد مقرات الأمن الوطني لمدة تجاوزت الأربعة أشهر حتى ظهر بتاريخ 23 يوليو 2020 في إحدى النيابات التابعة لمحافظة الاسكندرية وتقرر حبسه بتهمة الانضمام إلى جماعة والترويج لأغراضها وحيازة مطبوعات.

الاختفاء من داخل مطار القاهرة الدولي:

هو نمط مستمر مع الحملة منذ بدايتها، ويعد من أبرز ممارسات جهاز الأمن الوطني للقبض على المعارضين أو المطلوبين أمنيًا في نظر الجهاز، اثناء مرورهم بمطار القاهرة للسفر خارج البلاد، أو وصولهم إلى البلاد عن طريق المطار، رغم عدم ادراجهم على قوائم ترقب الوصول او المنع من السفر أو صدور أي أمر قضائي بحقهم. ولعل ابرز تلك الوقائع في السنوات الماضية ما حدث مع المحامي ابراهيم متولي[18] منسق رابطة اسر المختفين قسريا في مصر، والصحفي أحمد جمال زيادة[19] اثناء عودته من تونس ، والناشط محمد وليد[20] اثناء ذهابه الى المملكة العربية السعودية حيث يعمل، انتهاء بالكاتب جمال الجمل بداية العام الجاري فجميعهم تم توقيفه داخل مطار القاهرة ومن ثم احتجازه والتحقيق معه من قبل الأمن الوطني داخل المطار، وفي النهاية يتم تسليمهم إلى أحد مقرات الأمن الوطني.

تلقت حملة اوقفوا الاختفاء القسري العام الماضي خمس بلاغات لأشخاص تم القبض عليهم وإخفاؤهم من مطار القاهرة الدولي، في الأعوام 2019 و2020 ظهروا جميعا بعد فترات اختفاء متفاوتة، وحالة واحدة عام 2015 لاتزال قيد الاختفاء. فقد تعرض محمد ممدوح (اسم مستعار) للتوقيف في مطار القاهرة الدولي فور وصوله من دولة السودان لحضور حفل زفاف شقيقه في 14 يناير 2019، كما تعرض أحمد منصور (اسم مستعار) للتوقيف بمطار القاهرة الدولي حين كان عائدا من عمله في المملكة العربية السعودية برفقته زوجته وأولاده الثلاث في 8 أكتوبر 2020 واستمر اخفاؤه لمدة تزيد عن شهر حتي ظهر في 14 نوفمبر 2020 حيث مثل أمام النيابة العامة متهما بالانضمام لجماعة ارهابية. وثقت الحملة ايضا في 13 ديسمبر 2020 قيام الأجهزة الأمنية بالقبض على محمد فتحي (اسم مستعار) اخفاؤه فور وصوله إلى مطار القاهرة في 2 ديسمبر 2020 بعد أن تم ترحيله من إحدى الدول العربية إلي مصر، كما تعرض محمود سعيد (اسم مستعار) في 2 أغسطس 2020 للاختفاء القسري من المطار حيث وصل إلى مصر قادما في اجازة من عمله بالمملكة العربية السعودية، وعقب انهائه اجراءات الدخول انقطع التواصل معه، وعلمت الأسرة من خلال أحد الشهود بتوقيفه واحتجازه داخل غرفة شرطة الجوازات. استمر اختفاؤه حتى ظهر بتاريخ 10 سبتمبر 2020 أمام النيابة وتقرر حبسه احتياطيا على ذمة إحدى القضايا. من الملاحظ أن جميع الضحايا تم حبسهم احتياطيا وادراجهم على ذمة قضايا مختلفة بعد فترات اختفاء قضوها ما بين الاحتجاز داخل مطار القاهرة - وهو أمر يستمر لأيام في بعض الحالات ويخضعون للتحقيق من قبل الأمن الوطني اثناءه- ومن ثم ترحيلهم إلى مقرات تابعة للأمن الوطني يعاد فيها التحقيقات مرة أخرى وتستمر فترة الاختفاء ايضا، إلى ان يقرر الضابط المسؤول ظهورهم.

---

[18] حملة اوقفوا الاختفاء القسري، 10 سبتمبر 2017

[19] احمد جمال زيادة، عن "الجماعة اللي تحت"، موقع رصيف 22 https://raseef22.net/article/1083930

[20] حزب العيش والحرية، بيان صحفي بشأن اختفاء أحد اعضاؤه، 1 اكتوبر 2019
https://www.facebook.com/482076265241200/photos/a.482921735156653/2501915156590624/

وثقت الحملة في هذا الشــأن حالة اختفاء أخرى لســيدة تحمل جنســية إحدى الدول العربية -لم تصــرح لنا الاسرة بذكر اسمها- إلا أنها لا تزال قيد الاختفاء القسري منذ ديسمبر 2015، حيث كانت في زيارة لأسرتها بدولة قطر ومكثت لديهم ســتة أشــهر، وعند عودتها إلى القاهرة انقطع التواصــل مع أســرتها تماما عقب وصول طائرتها إلى مطار القاهرة.

12- الاختفاء القسري للنساء

ان حملة اوقفوا الاختفاء القسري ومنذ إطلاقها في أغسطس 2015 تعد شاهدا على دور الأسر وخاصة أفرادها من النساء اللاتي كن في مقدمة النضال من أجل معرفة مصير ذويهم وحفظ حقوقهم، وهذا ما جعلهن مستهدفات من قبل الاجهزة الامنية القائمة بعمليات الاختفاء القسري، فنجد النساء على مدار السنوات يدفعن ثمن دورهن بأن أصبحن ضحايا للاختفاء القسري بصور مختلفة.

تعتبر النساء متأثرات بجريمة الاختفاء القسري بأشكال مختلفة ومن نواح عدة، فعند اختفاء أحد ذويهن قسرا وخاصة اذا كان عائلا لأسرته يصبح على النساء عبئا ماديا هائلا يجعلهن ملزمات بتوفير دخل للأسرة وحدهن في بعض الحالات، ومن ناحية أخرى لا يمكن أن نغفل ما يتعرض له بعضهن من تهميش أو وصم مجتمعي نتيجة لان ينسب لهن ما نسب لذويهم من اتهامات، بالإضافة إلى العبء الناتج عن رحلة البحث عن فرد الأسرة المختفي قسرا وما تشمله الرحلة من ألم نفسي وضغط مادي، وهو ما تمت الاشارة اليه في المادة 19 من إعلان حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والتي أشارت إلى ضرورة حصول ضحايا الاختفاء وايضا اسرهم او من كانوا يعولوهم على التعويض المناسب وإعادة تأهيلهم على أكمل وجه[21].

علي صعيد اخر تتعرض النساء للاستهداف المباشر من قبل الاجهزة الامنية لمجرد مطالبتهم بحقوق ذويهم، وهو ما تعتبره الاجهزة هجوما عليها، وبالتالي تقوم بالقبض عليهن واخفائهن، وهو أمر متكرر قامت الحملة بتوثيقه عدة مرات على مدار السنوات الماضية، كما حدث هذا العام مع السيدة هدى عبد الحميد محمد أحمد التي تم إلقاء القبض عليها من منزلها في حي 15 مايو بالقاهرة، وذلك بعد ان ظلت علي مدار الأيام السابقة تناشد المسؤولين على مواقع التواصل الاجتماعي للتدخل لإنقاذ ابنها "عبد الرحمن الشويخ" والمعتقل بسجن المنيا شديد الحراسة من أيدي مسؤولي السجن بعد تعرضه للتعذيب والاعتداء الجنسي بإشراف ضباط السجن، وبعد يومين من الاختفاء القسري ظهرت السيدة هدى بنيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معها ووجهت لها اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وصدر قرار بحبسها على ذمة القضية 900 لسنة 2021، وتقبع حاليا في سجن القناطر للنساء وقد تم منعها من الزيارات العائلية ومنع دخول الادوية الخاصة بها بالرغم من اصابتها بمرض السكري.

ومن أشكال استهداف النساء أيضا القبض عليهن واخفائهن من أجل الانتقام من ذويها أو الضغط عليهم او اجبار الشخص المطلوب أمنيًا على تسليم نفسه، حيث يتم التعامل مع النساء باعتبارهن "طعم" يمكن من خلاله استدراج المطلوبين، كما تعول الجهات الامنية على كون النساء والاطفال حلقة أضعف من بعض

[21] اعلان حماية جميع الاشخاص من الاختفاء القسري، المادة رقم 19 "يجب تعويض الأشخاص الذين وقعوا ضحية اختفاء قسري، وأسرهم، ويكون لهم الحق في الحصول على التعويض المناسب، بما في ذلك الوسائل الكفيلة بإعادة تأهيلهم علي أكمل وجه ممكن. وفي حالة وفاة شخص نتيجة لاختفاء قسري، يحق لأسرته الحصول على التعويض أيضا."

النواحي فتستطيع من خلالها الضغط على أسرهن، بغض النظر عن ما يلاقينه من إيذاء نفسي وبدني بسبب تلك الممارسات.

ففي بداية 2021 تداولت بعض المواقع الاخبارية والمنظمات الحقوقية يوم 3 مايو 2021 قيام قوات أمن العاشر من رمضان بمحافظة الشرقية بالقبض على السيدة نسيبة السيد أحمد وأبناءها الثلاثة، البراء، 8 سنوات، أنس، 6 سنوات، إسلام، 3 سنوات، حيث قامت القوات باقتحام المنزل وتكسير وبعثرة محتوياته والقبض عليهم جميعا، لإجبار زوجها علي تسليم نفسه، ودون أي مراعاة لحالتها الصحية حيث كانت مصابة بعدة أمراض وقت القبض عليها، وبعد ثلاثة أيام من الاختفاء القسري، تم الافراج عنهم جميعا.[22]

كذلك قامت قوة من الأمن الوطني والشرطة في يوم 10 نوفمبر 2020 الساعة العاشرة والنصف صباحا بمداهمة محل سكن الطالبة استشهاد كمال رزق عيدية بمحافظة الشرقية وتفتيشه ومصادرة جهاز لاب توب وهاتفها المحمول، وبعد التأكد من هويتها تم القبض عليها واقتيادها في سيارة ميكروباص إلى مقر الأمن الوطني في الزقازيق حيث استمر اختفاؤها ثمانية أيام، ظهرت بعدها في نيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة وتم التحقيق معها على ذمة القضية رقم 680 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا ووجهت لها اتهامات بالانضمام إلى جماعة الاخوان واساءة استعمال وسائل التواصل الاجتماعي.

خلود سعيد عامر، 36 عام، باحثة ومترجمة بمكتبة الاسكندرية، حصلت خلود علي قرار بإخلاء سبيلها بتاريخ 13 ديسمبر 2020 أي بعد ثمانية أشهر من حبسها احتياطيا على ذمة القضية 558 لسنة 2020 حصر أمن دولة، وبناء عليه فقد تم ترحيلها من محبسها بسجن القناطر إلى قسم شرطة المنتزه تمهيدا لإخلاء سبيلها، ولكنها ظلت محتجزة بدون وجه حق داخل القسم في انتظار تأشير الأمن الوطني على خروجها. وفي يوم 26 ديسمبر 2020 تعرضت للاختفاء القسري حيث أنكر قسم المنتزه تواجدها لديها، استمر اختفاء خلود لثمانية وعشرون يوما قضتهم داخل مقر الأمن الوطني بأبيس، حتى ظهرت بتاريخ 11 يناير 2021 في نيابة أمن الدولة العليا وتم تدويرها على قضية جديدة تحمل رقم 1017 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، ووجهت لها النيابة اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وإساءة استعمال وسائل التواصل الاجتماعي، ولا تزال محبوسه احتياطيا على ذمة هذه القضية.[23]

بالرغم من أن ضحايا الاختفاء القسري من النساء أقل عددا من الرجال، وبفارق كبير في بعض السنوات، إلا أن النساء تواجه أنواع من العنف مبنية على كونهن نساء، ويكن عرضه لأشكال مختلفة من العنف القائم على النوع كالعنف الجسدي والجنسي أو التهديد به، بالإضافة إلى الوصم المجتمعي في بعض الأحيان.[24]

---

[22] مركز الشهاب بحقوق الانسان، 5 مايو 2021 : https://www.facebook.com/elshehab.ngo/posts/2887779601494949

[23] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، سجل المعتقلين، منتجو الثقافة والفنون
https://www.facebook.com/ecrf.net/photos/a.344802732350133/1973750986121958/

[24] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، محطات للمهانة: تقرير عن الانتهاكات الجنسانية ضد النساء، 26 يونيو 2021:

13- الاختفاء القسري للأطفال

منذ أن بدأت الحملة عملها في 2015 ونحن نوثق تعرض أطفال دون الثامنة عشر للاختفاء القسري، وهو ما لم يتغير حتى الآن، فلم ترتدع الأجهزة الأمنية عن القبض على الاطفال واخفاؤهم قسرا، بل توسع الامر ليتخذ صورا عدة يرزح فيها الأطفال تحت وطأة جريمة الاختفاء القسري. يعد الطفل ضحية إما بالقبض عليه واخفاؤه بمفرده وبمعزل عن العالم الخارجي حتى تتمكن الأجهزة الأمنية من استجوابه والحصول على معلومات عن بالغين يعرفهم أو انتزاع اعترافات، أو يتم استهدافه بإخفائه قسرا للضغط على أحد أفراد اسرته او الوصول اليه، كما في حالة الطفل أحمد سعيد (اسم مستعار)، واحيانا يتعرض للاختفاء بصحبة أحد والديه أو كليهما حيث يتم القبض عليه في نفس الواقعة وهو ما تعرضت له الطفلة عاليا مضر[25] والطفل البراء أبو النجا. وفي احيان اخرى يكون الطفل ضحية للاختفاء القسري بصورة غير مباشرة ضمن شبكة الضحايا التي يصنعها الاختفاء حين يختفي أحد افراد اسرته، وذلك استنادا إلى تعريف الضحية الوارد في المادة 24 اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.[26]

بالرغم من تشديد الاتفاقيات الدولية والقانون المصري على ضرورة حماية الأطفال المحتجزين ومراعاة الاحتياجات الخاصة لمن في سنه، وهو ما نص عليه في المواد (37)،(40) من اتفاقية حقوق الطفل،[27] والمواد 112 و119 من قانون الطفل المصري[28] لتنظيم فترة احتجازه وضمان سلامته وحصوله على الرعاية المناسبة وعدم الإساءة إليه في فترة سلبه حريته، كل تلك الحقوق يضرب بها عرض الحائط حين يتعرض الطفل للاختفاء القسري، الذي لا تفرق فيه الأجهزة الامنية بين بالغ وقاصر، فيتم القبض على القصر واخفاؤهم في نفس المقرات الغير قانونية المحتجز فيها البالغين بطبيعة الأمر. ويتعرض بعضهم للتعذيب في فترة اخفاؤهم كما في حالة الطفل ابراهيم شاهين الذي سبق وأن أشرنا لتعرضه للتعذيب فترة اختفاؤه، كما يتعرض بعض الأطفال للاختفاء أكثر من مرة وهو ما حدث للطفل عبدالله بومدين وعبادة جمعة، وثلاثتهم مازالوا قيد الاختفاء حتى تاريخ النشر.[29]

وفي حالة ظهور أحد القصر أمام النيابة بعد فترة من اختفاؤه، كثيرا ما يتم تجاهل حقوقهم القانونية المنصوص عليها في قانون الطفل، وهو ما حدث مع الأطفال المقبوض عليهم في أحداث 20 سبتمبر

---

https://www.ec-rf.net/%d9%85%d8%ad%d8%b7%d8%a7%d8%aa-%d9%84%d9%84%d9%85%d9%87%d8%a7%d9%86%d8%a9-%d8%aa%d9%82%d8%b1%d9%8a%d8%b1-%d8%b9%d9%86-/%d8%a7%d9%84%d8%a7%d9%86%d8%aa%d9%87%d8%a7%d9%83%d8%a7%d8%aa-%d8%a7%d9%84%d8%ac

[25] حملة اوقفوا الاختفاء القسري، التقرير النصف سنوي، عن الفترة "سبتمبر 2018- فبراير 2019"من المجهول الي المجهول
https://stopendis.org/?p=6147&fbclid=IwAR2a2pd3xnPzKv02LvJqkaygmfPfdqKlSHIGvaz02eJNg7QYef1kPKRthzg

[26] المادة (24) من اتفاقية حماية جميع الاشخاص من الاختفاء القسري "لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بـ" الضحية" الشخص المختفي وكل شخص طبيعي لحق به ضرر مباشر من جراء هذا الاختفاء القسري"

[27] اتفاقية حقوق الطفل، المواد رقم 37،40 https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/crc.aspx

[28] قانون الطفل المصري رقم 126 لسنة 2008، الباب الثامن، المعاملة الجنائية للطفل

[29] انتهاك مستمر وعدالة غائبة، مرجع سابق.

2020، حيث وثقت الحملة تعرض 12 طفل أعمارهم تتراوح بين الحادية عشر والسابعة عشر عام، جميعهم من الذكور، تم القبض عليهم عشوائيا من محافظات القاهرة والجيزة اسكندرية واسوان، اختفوا قسريا لفترات مختلفة بداية من يومين وحتى واحد وعشرون يوما، أطلق سراح 5 منهم، في حين تم عرض 7 آخرون على نيابة أمن الدولة العليا، والتي بدورها أخلت سبيل خمسة من المعروضين عليها، وتم حبس اثنين اخرون احتياطيا خمسة عشر يوما بالمخالفة للمادة 119 من قانون الطفل رقم 12 لسنة 1996 والتي نصت على "لا يحبس احتياطياً الطفل الذي لم يجاوز خمس عشرة سنة، ويجوز للنيابة العامة إيداعه إحدى دور الملاحظة مدة لا تزيد على أسبوع وتقديمه عند كل طلب إذا كانت ظروف الدعوى تستدعي التحفظ عليه، على ألا تزيد مدة الإيداع على أسبوع ما لم تأمر المحكمة بمدها وفقاً لقواعد الحبس الاحتياطي المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية. ويجوز بدلاً من الإجراء المنصوص عليه في الفقرة السابقة الأمر بتسليم الطفل إلى أحد والديه أو لمن له الولاية عليه للمحافظة عليه وتقديمه عند كل طلب، ويعاقب على الإخلال بهذا الواجب بغرامة لا تجاوز مائة جنيه". بعد قرار النيابة تم ايداع احدهم بسجن الكيلو 10ونص والآخر محتجز بمديرية أمن الإسكندرية ،أما بالنسبة لمقرات الاحتجاز وقت الاختفاء الاثني عشر طفلا، فقد تنوعت بين مراكز الشرطة ومعسكرات الأمن الوطني بصحبة غيرهم من البالغين في مخالفة أخرى لقانون الطفل وبالتحديد المادة 112 منه والتي نصت على "لا يجوز احتجاز الأطفال أو حبسهم أو سجنهم مع غيرهم من البالغين في مكان واحد، ويراعى في تنفيذ الاحتجاز تصنيف الأطفال بحسب السن والجنس ونوع الجريمة. ويعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة احتجز أو حبس أو سجن طفلاً مع بالغ أو أكثر في مكان واحد."[30]

جدير بالذكر أن 6 من أصل 7 أطفال تم عرضهم على ذمة القضية 880 لسنة 2020 حصر أمن دولة في حين عرض الطفل السابع على ذمة القضية 960 لسنة 2020 حصر أمن دولة. .

ظهور الطفل البراء عمر عبد الحميد أبو النجا بعد عامين اخفاؤه:

أحدث ظهور البراء بصحبة والدته في نيابة أمن الدولة العليا في أول مارس 2021 ردود أفعال واسعة، فليس معتادا أن يختفي طفل رضيع بعمر عام، كما أنه من غير المعتاد أن يستمر اخفاؤه لعامين، ليظهر بعدها طفلا بعمر ثلاثة سنوات وقد أصبح يستطيع المشي والكلام، وأصبح مطالبا فجأة بأن يفارق والدته التي أقام معها بمفردهما لعامين كاملين، ويذهب مع غرباء -في نظره- الأمر الذي أصابه بالهلع. أشار البيان الصادر عن المنظمات الحقوقية بشأن الواقعة إلى الحالة التي ظهر عليها البراء وما أصابه من هلع حين تم تفريقه عن والدته لعدم استطاعتها اصطحابه معها حسب ما تقضي به لوائح السجن، كما ذكر البيان نقلا عن شقيق السيدة منار "عندي سؤال محيرني. هو المفروض نفرح برجوع البراء لينا بعد سنتين من الاختفاء القسري؟ ولا نحزن على الوضع اللي احنا شايفينه؟!! طفل مش عارف أهله وخايف منهم وبيصرخ عاوز ارجع

[30] راجع نصوص مواد قانون الطفل رقم 12 لسنة 1996.

الأوضه تاني عاوز ماما. طفل مش قابل يهزر مع ناس عاديين الناس اللي اتعود يشوفهم ناس ميري لابسين بشكل معين وليهم تصرفات معينة. ولو هنحزن...نحزن على التدمير النفسي اللي حاصل للطفل اللي خرج بعد سنتين تقريبا مشوه نفسيا وربنا يعيننا على علاج اللي حصل له؟".[31]

بالرغم من ردود الافعال الواسعة علي ظهور السيدة منار وطفلها، وبيان المنظمات الحقوقية بشأن الواقعة وما صحبه من مطالبات، وبالاضافة الي حكم القضاء الاداري الذي تحصلت عليه الاسرة، لم تقم النيابة العامة او نيابة الطفل بفتح تحقيق في الواقعة التي تعتبر خطيرة وتستحق ان يتم التحقق بشأنها، كما يستحق الضحايا في هذه الواقعة ان يتم تعويضهم وانصافهم بقدر الضرر الجسيم الذي تعرضوا له، فضلا عن محاسبة المسؤلين عن اخفاءهم وضمان عدم تكرار الأمر حتى لو لم تقدم شكوى رسمية من قبل الضحايا وهو ما نصت عليه المادة (12) من اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.[32]

[31] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، من أجل الإفراج عن السيدة منار أبو النجا وعودتها لطفلها، مرجع سابق

[32] المادة (12)، اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري "تكفل كل دولة طرف لمن يدعي أن شخصا ما وقع ضحية اختفاء قسري حق إبلاغ السلطات المختصة بالوقائع وتقوم هذه السلطات ببحث الادعاء بحثا سريعا ونزيها وتجري عند اللزوم ودون تأخير تحقيقا متعمقا ونزيها. وتتخذ تدابير ملائمة عند الاقتضاء لضمان حماية الشاكي والشهود وأقارب الشخص المختفي والمدافعين عنهم، فضلا عن المشتركين في التحقيق، من أي سوء معاملة أو ترهيب بسبب الشكوى المقدمة أو أية شهادة يدلى بها.

2. متى كانت هناك أسباب معقولة تحمل على الاعتقاد بأن شخصا ما وقع ضحية اختفاء قسري، تجري السلطات المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة تحقيقا حتى لو لم تقدم أية شكوى رسمية.

14- استهداف أسر المختفين قسريا

لا تتوقف معاناة أسر المختفين قسريًا عند ما تقاسيه الأسر نتيجة اختفاء أحد أفرادها، أو ما تتكبده الأسر في رحلة البحث عن ابنائهم وذويهم، وما يلحقها من أزمات اقتصادية واجتماعية نتيجة غياب أحد أفراد الأسرة خاصة وان كان عائلا لها، بل يمتد الأمر لإمكانية أن يكون ذوي المختفين ضحية للعنف اللفظي والجسدي أحيانًا أو التهديد بالقبض أو بالاختفاء القسري. ويمكن أن يلقي أفراد الأسرة مصير مؤلم كأن يتم القبض على أحد أفراد الأسرة عشوائيًا لمجرد تواجده أثناء عملية القبض علي أحد من ذويه، أو أن تتوجه قوات الأمن للقبض علي أحد الضحايا فلا تجده فيتم القبض علي أحد أفراد أسرته لإجباره علي تسليم نفسه، وكثيرا ما يكون ضحية هذه الممارسة من النساء أو الأطفال القصر، الذين قد يظلوا قيد الاختفاء مع ذويهم لمدد طويلة، وقد يظهر بعد اختفاء ويتم إدراجه على ذمة أحد القضايا في حين يظل ذويه مختفيا، وفي بعض الحالات يظل قيد الاختفاء رغم قيام الشخص المطلوب بتسليم نفسه.

عادة ما تتوجه قوات الأمن إلى منزل الشخص المراد القبض عليه واخفاؤه، وهو ما يجعل أسرته في مواجهة أفراد الأمن الذين يتواجدون بدون صفة رسمية أو أذن من النيابة بالقبض أو التفتيش، فبجانب ما يصيب الأسرة من هلع أثر الاقتحام المفاجئ والتفتيش الذي قد يصاحبه تخريب للممتلكات ومصادرة بعضها بدون وجه حق، فقد يحتك عناصر الامن مع بعض أفراد الاسرة كأن يقوموا بتوجيه أوامر لهم بعد التحرك أو بالخروج من المنزل أو بتسليم هواتفهم المحمولة وعدم الاتصال بالعالم الخارجي، وقد يستمر احتجاز الأسرة داخل المنزل لساعات، ويتخذ الأمر صورا أكثر عنفا وإساءة عندما تقوم قوات الأمن بتهديد الأسرة أو توجيه السباب لهم أو التعدي على أحد أفرادها بالضرب.

وثقت الحملة خلال العام الماضي تعرض 14 اسرة لوقائع تم فيها استهدافهم او التنكيل بهم بصور مختلفة، حيث تعرضت خمس أسر لاستهداف أفرادها من قبل قوات الأمن بالقبض والإخفاء في نفس الواقعة، ويحدث ذلك حين يتم القبض على بعض أو كل أفراد الأسرة أثناء قيام قوات الأمن بالقبض على أحدهم.

أولى هذه الوقائع ترجع إلى يناير عام 2019 حين تم اقتحام منزل إحدى العائلات بوادي النطرون والقبض على أربعة اشقاء ووالدهم وابن عم لهم، ظهر البعض منهم على ذمة قضايا بعد فترات مختلفة من الاختفاء، في حين لا يزال أحد الأشقاء وابن عمه قيد الاختفاء بعد مرور أكثر من عامين على الواقعة. بلاغ آخر تلقته الحملة من محافظة السويس في يونيو 2019 عن قيام قوات من الشرطة والامن الوطني بالقبض على الضحية وأخيه وزوجة أخيه ووالدته وأخته من المنزل الذي تستأجره الأسرة لقضاء إجازة الصيف في العين السخنة فجر يوم27 يونيو 2019، تم الافراج عن والدته وشقيقته وزوجة أخيه، في حين استمر اخفاء الشقيقين لمدة عامين، ظهر أحدهما في يونيو 2021 بنيابة أمن الدولة العليا وأخلي سبيله، في حين لا يزال الآخر قيد الاختفاء حتى الآن.

خلال أحداث 20 سبتمبر 2020 قامت قوة أمنية بمحافظة الأقصر بتاريخ 22 سبتمبر 2020 بمداهمة منزل أحد المواطنين وتم القبض عليه بصحبة نجليه واخفاؤهم لخمسة أيام ثم عرضهم أمام نيابة أمن الدولة العليا وتقرر حبسهم على ذمة القضية 880 لسنة 2020، في حين تكررت الواقعة بمحافظة القاهرة حيث قامت قوات الأمن في 23 سبتمبر 2020 باقتحام منزل ثلاثة أشقاء والقبض عليهم، حتى ظهروا جميعا في الأول من أكتوبر 2020 بنيابة أمن الدولة على ذمة القضية 880 لسنة 2020. كذلك تكرر الأمر حين شاهد أحد المواطنين شقيقه يتم القبض عليه من أمام منزلهم مباشرة بأحد شوارع منطقة حلوان بمحافظة القاهرة يوم 23 سبتمبر 2020 فتوجه للتحدث مع قوات الأمن والسؤال عن سبب توقيف شقيقه، ليتم القبض عليه بصحبة شقيقه ويتعرض كليهما للاختفاء القسري حتى ظهرا معًا أمام نيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة في 4 أكتوبر 2020 والتحقيق معهما على ذمة القضية 960 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا.

كذلك وثقت الحملة تعرض اثنين من الضحايا للقبض عليهم واخفائهم أثناء قيامهم بالسؤال عن ذويهم المختفون داخل أحد أقسام الشرطة، إحدى الوقائع حدثت بتاريخ 24 من نوفمبر 2018 حيث تعرض محمد محمود (اسم مستعار)، حسب رواية محاميه إلى القبض عليه من داخل ديوان قسم شرطة أبو حماد في تمام الساعة 2 عصرا اثناء ذهابه الى القسم للسؤال عن أخيه المقبوض عليه وظل مختفى 18 شهر إلى حين ظهوره وعرضه على النيابة العامة في 9 مايو 2020. الواقعة الأخرى حدثت في إطار أحداث 20 سبتمبر 2020 وتحديدا يوم 21 سبتمبر حيث تم القبض على محمد عبد الرحمن (اسم مستعار) واخفاؤه قسريا حين توجه إلى وحدة مرور البساتين للسؤال عن ابن عمه الذي تم احتجازه داخل وحدة المرور على أثر مشادة كلامية حدثت أثناء قيامه بتجديد الرخصة، وبذهاب الضحية للسؤال عن قريب قبض عليه ومن ثم احتجز وتعرض للاختفاء لمدة 11 يوم الى ان ظهر في نيابة أمن الدولة العليا وتم التحقيق معه في القضية 880 لسنة 2020 والمعروفة إعلاميًا بأحداث 20 سبتمبر.

كما وثقت الحملة تعرض ثلاث اسر للاستهداف بالقبض علي أحد أفرادها لعدم تواجد الشخص المطلوب داخل المنزل وقت حضور قوات الأمن، أو لإجبار الشخص المطلوب لدى الأمن الوطني على تسليم نفسه، أبرز تلك الوقائع هو قيام قوات من الجيش بالعريش في 20 أبريل 2018 بالقبض على أحمد سعيد (اسم مستعار) وهو قاصر بعمر السادسة عشر لإجبار والده على تسليم نفسه، وبالفعل قام والده بتسليم نفسه لمديرية أمن شمال سيناء في وقت لاحق لكي يتم الإفراج عن نجله، إلا أن كليهما تعرض للاختفاء، ظهر الوالد بعد اكثر من عامين علي اختفاؤه وتم عرضه علي نيابة الاسماعيلية، في حين لا يزال مصير الطفل مجهولا.

كما أفادت أربع أسر أخرى بتعرضهم لصورة أخرى من الاستهداف وهي التعدي عليهم بالسب أو الضرب أو كليهما من قبل القوة الامنية التي قامت بالقبض على ذويهم. اشتكى جميعهم من قيام القوات القائمة بعملية القبض بإلقاء السباب وتهديد اسرهم، في حين تم التعدي بالسب والضرب ولي ذراع ابنة أحد الضحايا، والتي تبلغ من العمر خمسة عشر عاما حين طالبتهم بعدم القبض على ابيها للمرة الثانية.

التعنت مع الأسر أثناء إجراءات البحث عن المختفين :

تبدأ أســر المختفين قســريًا رحلة البحث عن ذويهم بعد القبض عليهم مباشــرة، فيتوجهون في بداية الأمر للسؤال عنهم في أقسام الشرطة المحيطة، وحين يواجهون إنكار تواجد أبنائهم لدى أماكن الاحتجاز الرسمية مع عدم عرضهم على النيابة يبدأ فصلا جديداً من رحلة البحث حيث تتوجه الأسرة لإرسال تلغرافات للجهات المعنية وتحرير محضر بالواقعة أو بلاغ لدى النيابة المختصة، ولا تكف الأسر عن السؤال عن أبنائهم لدى أماكن الاحتجاز أو الاستعلام عنهم بمصلحة السجون طول مدة اختفاؤهم.

يواجه ذوي المختفين اشــكالا وصــورا مختلفة من التعنت من قبل الجهات المســؤولة عن إنفاذ القانون وحماية حقوق المواطنين والتي يلجؤون إليها أملا في العثور على ذويهم وحصــول ابنائهم على الحماية القانونية التي يكفلها الدستور للمواطنين

ولعل أبرز صور التعنت وأكثرها شيوعا هو رفض أقسام الشرطة تحرير محاضر اختفاء أو رفض إطلاع الأسرة على رقم المحضر، ويصاحب الأمر اما وعود بالاستفسار عن مكان المختفي بصورة غير رسمية، أو تهديدات بالقبض عليهم في حال عاودوا محاولة تحرير المحضــر. ويصــل الأمر الى ســب الأســرة وتوجيه اتهامات بالإرهاب او العمالة، الأمر ذاته قد يحدث في النيابة العامة حين تتوجه الأســرة لعمل بلاغ فيواجهون تعنت برفض تحرير البلاغ أو رفض مقابلتهم من الاساس واحيانا يصل الامر للتهديد بحبسهم لكونهم "إرهابيين" أو "عملاء" او يقومون "بنشر اخبار كاذبة".

نتيجة لتلك الإجراءات التعســفية وهذا التعنت تضــطر الأســر إلى تحرير تلغراف إلى الجهات المعنية ســواء النائب العام أو وزير الداخلية، وكذا تحرير بلاغ للنائب العام بالواقعة، وفي بعض الأحيان تقوم الأسـر بالتوجه إلى العديد من أقسام الشرطة ويصل الامر الى 5 أو 6 أقسام حتى يتمكنوا من تحرير محضر بالواقعة، وهو ما يزيد من احتمالية تعرضهم للخطر والتهديد، بالإضافة إلى أن الأمر قد يواجه بالفشل في النهاية، وتضطر بعض الأسر احيانا الى التراجع عن اتخاذ أحد الإجراءات القانونية نتيجة لشعورهم بالتهديد.

تلقت الحملة خلال العام الماضي اثني عشر شكوى من أسر وذوي الضحايا تفيد تعنت أكثر من جهة تجاههم أثناء سلوكهم السبل القانونية لإنصاف ذويهم ومعرفة مصيرهم، تنوعت تلك الشكاوى ما بين رفض أقسام الشــرطة تحرير محاضــر بوقائع اختفاء ذويهم وهو ما تكرر مع خمســة من أســر الضــحايا في أقســام ومراكز شــرطة مختلفة منها قســم اول اســوان وقســم شــرطة ثان الزقازيق، وقســمي الاميرية والزيتون، ومركز الدخيلة، وقسـم شـرطة مدينة بدر الذي حاول الضـباط المسـؤولين إثناء اهلية احد الضـحايا عن تحرير محضـر يتهم الأمن الوطني ومحاولة إجبارها على كتابة واقعة مخالفة للحقيقة وتحرير "محضــر تغيب". كما أفادت ثلاث أســر من ذوي المختفين بتعنت حدث معهم من قبل النيابة العامة، حيث رفضــت نيابة بيلا بمحافظة كفر الشيخ التصريح باستخراج صورة رسمية من محضر اختفاء أحد الضحايا، في حين رفض مكتب المحام العام بالإســكندرية تحرير بلاغ بواقعة احتجاز بدون وجه حق وإخفاء قســري لأحد الضــحايا. وعلي جانب آخر تعرض اثنين من ذوي الضــحايا للتهديد من قبل الأمن الوطني لردعهم عن اتخاذ أية إجراءات قانونية تثبت تعرض ذويهم للاختفاء القسري.

15- توصيات

تذكر حملة أوقفوا الاختفاء القسري هنا ببعض أهم التوصيات التي دأبت على تكرارها منذ 2015. توصي حملة أوقفوا الاختفاء القسري بالآتي:

- على السلطات المصرية ضرورة الاعتراف بارتكاب جرائم الاختفاء القسري بحق المواطنين ومعارضي السلطة في مصر، والإعلان الفوري عن رفض ارتكاب جرائم الاختفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، والإفصاح عن أماكن احتجاز المختفين قسريًا، والتعهد بملاحقة مرتكبي هذه الجرائم من قطاع الأمن الوطني وأي أجهزة أمنيه.
- على وزارة الداخلية وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطني ضرورة التوقف الفوري عن ممارسة الاختفاء القسري واحتجاز المواطنين في أماكن احتجاز غير رسمية، واحترام قرارات السلطة القضائية بالإفراج عن المواطنين، والإفصاح عن أماكن احتجاز المختفين قسريًا وتقديمهم للمحاكمة إذا ما كانوا متهمين في قضايا لا تتعلق بممارسة حقوقهم الدستورية. والتعاون مع أهالي المختفين قسريًا في رحلتهم للبحث عن ذويهم، والتوقف عن التعنت ضدهم في اتخاذ الإجراءات اللازمة.
- على السلطات المصرية ضرورة تجريم الاختفاء القسري كجريمة لا تسقط بالتقادم، واعتماد تعريف التعذيب الذي أقرته اتفاقية مناهضة التعذيب 1984 في قانون العقوبات المصري، والانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 2006، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والانضمام لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
- على النيابة العامة ضرورة النظر في الإجراءات التي يتخذها ذوو المختفين قسريًا من بلاغات وتلغرافات تثبت وقائع القبض على ذويهم من قبل الأجهزة الأمنية وإجراء التحقيقات على وجه السرعة، وإعلام أسر المختفين بنتائج البحث والتحقيق في اختفاء ذويهم. كذلك تفعيل دور النيابة العامة في الرقابة والإشراف على السجون والأقسام ومقار الأمن الوطني ومعسكرات الأمن المركزي والسجون العسكرية.
- على نيابة أمن الدولة العليا ضرورة التوقف الفوري عن انتهاك الحقوق القانونية للمتهمين وتهديدهم وإجبارهم على الاعتراف، والتحقيق في وقائع الاختفاء القسري التي يتعرض لها الأشخاص، كذلك ضرورة التحقيق في ادعاءات المواطنين بالتعرض للتعذيب وسوء المعاملة داخل مقار الأمن الوطني أثناء فترات الاختفاء، وسؤالهم كمجني عليهم وعرضهم على مصلحة الطب الشرعي لإثبات الإصابات.
- على وزارة الداخلية المصرية ضرورة التوقف الفوري عن ارتكاب جرائم القتل خارج إطار القانون، وتقديم المواطنين للقانون، والتوقف عن استخدام مكافحة الإرهاب كذريعة للقتل خارج اطار القانون وارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، كذلك ضرورة حماية أسر المختفين قسريًا وضمان عدم تعرض أيًا من المشاركين في التحقيقات للتهديد والترهيب.

- على السـلطات المصـرية أن ترفع يدها عن المنظمات غير الحكومية، لا سـيما التي تعمل منها على دعم ومناصـرة حقوق الإنسـان، والتوقف عن ممارسـة الانتهاكات بحق أعضـاء هذه المنظمات والمدافعين عن حقوق الإنسان وعرقلة دورهم في مساندة ضحايا الاختفاء القسري وحماية حقوق الإنسان.

جريمة الاختفاء القســـري مستمـــرة

الانكار الرسمي مازال بلا جدوى

التقرير السنوي السادس لحملة أوقفوا الاختفاء القسري

هذا المُصنَّف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي نَسب المُصنَّف - الترخيص بالمثل ٤,٠ دولي.

أوقفـــــوا
الاختفـــاء القســـري
STOP ENFORCED DISAPPEARENCE

StopForceDisap StopForcedDisappearence